الأمم المتحدة

A/73/PV.60

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثالثة والسبعون

الجلسة العامة ٦٠

الأربعاء، ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيدة إسبينوسا غارسيس . . . . . (إكوادور)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البندان ١٤ و ١١٩ من جدول الأعمال (*تابع*)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

مشروع القرار (A/73/L.66)

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): معروض على الجمعية العامة مشروع القرار A/73/L.66، المعنون ”الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية“. لقد اعتمد الاتفاق العالمي في المؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية المعقود في مراكش، المغرب، يومي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وأود أن أكرر شكري للمملكة المغربية على تنظيمها الرائع للمؤتمر، والدول الأعضاء على مشاركتها القوية والمجتمع المدني على دعمه للعملية. وأود أيضا أن أشكر الممثلين الدائمين للمكسيك وسويسرا، السفير خوان خوسيه غوميس كاماتشو والسفير يورغ لاوبر، على التوالي، على تيسير العملية التحضيرية للاتفاق الذي نناقشه اليوم تحت قيادة سلفي، الرئيس ميروسلاف لايتشاك، الذي أشيد به أيضا. وإنني ممتن أيضا للممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة لويز آربور، وفريقها على عملهم الاستثنائي.

إن نص الاتفاق العالمي هو نتاج عملية واسعة ومكثفة من المفاوضات الحكومية الدولية. وهو يجسد إرادة الدول في التصدي على نحو مشترك وبرؤية متوازنة وشاملة للتحدي المعقد، فهو بحكم طبيعته عابر للحدود وعالمي. وأمامنا فرصة تاريخية للتعاون وتبادل أفضل الممارسات والتعلم من بعضنا البعض حتى تعود الهجرة، كظاهرة تميز تاريخ البشرية، بالنفع علينا جميعا.

وينبغي ألا يساورنا الشك. فالاتفاق لا يمس سيادة أي دولة؛ بل على العكس من ذلك، فهو يعززها. ما من دولة، مهما بلغت قوتها، تستطيع حل تحديات الهجرة الدولية . وحدها

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room U-0506، (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

فالأهداف الـ ٢٣ للاتفاق تحدد مبادئ توجيهية تؤكد على سيادة الدول وتحمي حقوق الإنسان، والأثر الإيجابي للهجرة في التنمية المستدامة، والمنظور الجنساني، والمصالح الفضلى للطفل والنهج المتعدد القطاعات. على سبيل المثال، من يمكن أن يقف ضد مبادئ توجيهية تعزز مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر؟ أعتقد اعتقادا راسخا أننا جميعا نرغب في القضاء على تلك الآفة التي، إضافة إلى ذلك، تكون النساء والفتيات هن الأكثر تضررا منها.

إن إقرار الجمعية العامة للاتفاق سيتيح لنا الحد من مواطن الضعف في الهجرة، ومعالجة احتياجات المجتمعات الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد، ومكافحة الخطاب السلبي والتمييز ضد المهاجرين. كما سيعزز تمكين المهاجرين والمجتمعات التي تستضيفهم. وسوف ييسر وصولهم إلى العمل اللائق والإسهام في عودتهم بأمان وكرامة وإعادة قبولهم.

وبعد أن تؤيد الجمعية العامة الاتفاق، يحين وقت ترجمة التزاماتنا إلى أفعال.

وسيتعين علينا بذل جهود منسّقة على جميع المستويات، وبمشاركة جميع الجهات الفاعلة المعنية – من الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة ومنظمات المهاجرين والمجتمع المدني والقطاع الخاص. وسيتعين علينا أن نعمل جاهدين لنشر محتويات الاتفاق، وقبل كل شيء، أن نبين الأسباب الكامنة وراء هذا الصك غير الملزم، الذي يضفي على الهجرة وجهاً إنسانياً ويضمن أن الجميع يستفيد منها، وأنها في الواقع هجرة آمنة ومنظمة ونظامية. ولجعل الأمم المتحدة أكثر صلة بالجميع، يجب أن نأخذ في الحسبان أكثر من ٢٥٠ مليون مهاجر في جميع أنحاء العالم والمجتمعات المحلية التي تستضيفهم. إن نصف السكان المهاجرين هم من النساء ولا بد لنا من مراعاة ذلك بوجه خاص.

يتمحور الاتفاق العالمي الذي نحن على وشك الموافقة عليه حول الإنسان، مع معالجة الأسباب الهيكلية للهجرة. وينبغي أن تكون الهجرة خياراً، لا عملاً مدفوعاً باليأس. وسيوجّهنا الاتفاق العالمي في الاتجاه الصحيح. وإنني على ثقة بأن القرار الذي نتخذه اليوم بشأن الاتفاق سيجسّد تصميمنا على هزيمة الخوف واختيار الأمل، مع تحويل تحديات الهجرة إلى فرص للجميع. وأدعو الجمعية إلى المساهمة في هذه اللحظة التاريخية.

وأود أن أبلغ الدول الأعضاء بأنني تلقيت رسالة من معالي السيد ناصر بوريطة، رئيس المؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي اعتمد الاتفاق العالمي. لقد لفت رئيس المؤتمر الحكومي الدولي انتباهي إلى الفقرة ٢ من القرار الذي اعتمده المؤتمر، والذي قرر أن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية سيُعرف أيضاً باسم اتفاق مراكش بشأن الهجرة.

وفي هذا الصدد، إن لم يكن هناك اعتراض، أقترح شفوياً تنقيح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/73/L.66 بإضافة عبارة ”والذي سوف يعرف أيضاً باسم اتفاق مراكش بشأن الهجرة“ في نهاية الفقرة ٢. وبالتالي فإن الفقرة بأكملها ستغدو على النحو التالي:

”تقر الميثاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية الذي اعتمده المؤتمر الحكومي الدولي على النحو الوارد في مرفق هذا القرار، والذي سيُعرف أيضاً باتفاق مراكش بشأن الهجرة.“

نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/73/L.66، بصيغته المنقحة شفوياً.

وأعطي الكلمة لممثلة الأمانة العامة.

السيدة بولارد (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (*تكلمت بالإنكليزية*): يقدّم هذا البيان الشفوي وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

أولاً، عملاً بالفقرة ٤٦ من الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الوارد في مرفق مشروع القرار A/73/L.66، يطلب رؤساء الدول والحكومات والممثلون الرفيعو المستوى إلى الأمين العام، استناداً إلى الشبكة، أن يقدّم تقريراً إلى الجمعية العامة كل سنتين عن تنفيذ الاتفاق العالمي وأنشطة منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد وأداء الترتيبات المؤسسية.

ثانياً، وعملاً بالفقرة ٤٩ (أ) من الاتفاق العالمي، وبالنظر إلى أن الهجرة الدولية تتطلب منتدى على الصعيد العالمي يمكن للدول الأعضاء من خلاله استعراض التقدم المحرز في التنفيذ وتوجيه عمل الأمم المتحدة، يقرر رؤساء الدول والحكومات والممثلون الرفيعو المستوى أن الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية المقرر عقده حالياً كل أربع دورات للجمعية العامة، سيُعاد تحديد الغاية منه وإعادة تسميته ليصبح ”منتدى استعراض الهجرة الدولية“.

ثالثاً، عملاً بالفقرة ٤٩ (ب) من الاتفاق العالمي، يكون منتدى استعراض الهجرة الدولية المنبر العالمي الحكومي الدولي الرئيسي للدول الأعضاء لمناقشة التقدم المحرز في تنفيذ جميع جوانب الاتفاق العالمي وتبادل المعلومات بشأنه، بما في ذلك جوانبه المتعلقة بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وبمشاركة جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة.

رابعاً، عملاً بالفقرة ٤٩ (ج) من الاتفاق العالمي، يجري منتدى استعراض الهجرة الدولية كل أربع سنوات ابتداء من عام ٢٠٢٢.

خامساً، عملاً بالفقرة ٤٩ (د) من الاتفاق العالمي، يناقش منتدى استعراض الهجرة الدولية تنفيذ الاتفاق العالمي على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي، ويتيح التفاعل مع الجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، بغية الاستفادة من الإنجازات وتحديد الفرص المتاحة لزيادة التعاون.

سادساً، عملاً بالفقرة ٤٩ (هـ) من الاتفاق العالمي، يصدر عن كل اجتماع لمنتدى استعراض الهجرة الدولية إعلان بشأن التقدم المحرز يُتفق عليه على المستوى الحكومي الدولي، ويمكن أن يأخذه في الاعتبار المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.

سابعاً، عملاً بالفقرة ٥٤ من الاتفاق العالمي، يطلب إلى رئيسة الجمعية العامة أن تطلق وتختتم في عام ٢٠١٩ مشاورات حكومية دولية مفتوحة وشفافة وشاملة لتحديد الطرائق والجوانب التنظيمية لمنتديات استعراض الهجرة الدولية وصياغة الطريقة التي ستستفيد بها المنتديات من مساهمات الاستعراضات الإقليمية وسائر العمليات ذات الصلة، باعتبارها وسيلة لزيادة تعزيز فعالية واتساق المتابعة والاستعراض المبينين في الاتفاق العالمي.

ومن المتوقع أن تشكّل الطلبات الواردة في الفقرتين ٤٦ و ٤٩ (هـ) من الاتفاق العالمي عبء عمل إضافياً على إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، يتألف من وثيقة واحدة لما قبل الدورة من ٥٠٠ ٨ كلمة تصدر بجميع اللغات الست، اعتباراً من عام ٢٠٢٠ مرة كل سنتين، ووثيقة ما بعد الدورة من ٧٠٠ ١٠ كلمة تصدر بجميع اللغات الست، اعتباراً من عام ٢٠٢٢ مرة كل أربع سنوات. وسيترتب على ذلك احتياجات إضافية لخدمات الوثائق تبلغ ٠٠٠ ٢٦ دولار، اعتباراً من عام ٢٠٢٠ مرة كل سنتين، و ٥٠٠ ٣٢ دولار، اعتباراً من عام ٢٠٢٢ مرة كل أربع سنوات.

وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بمنتدى استعراض الهجرة الدولية الذي سيعقد مرة كل أربع سنوات ابتداء بعام ٢٠٢٢، وبموجب الفقرة ٤٩ من الاتفاق العالمي، من المفهوم أن جميع المسائل المتعلقة بالمنتدى، بما في ذلك عقده وشكله وطريقة تنظيمه ونطاقه، لم تحدد بعد. وبناء عليه، ونظراً لعدم طرح طرائق لعقد هذا المؤتمر، ليس من الممكن في الوقت الحاضر تقدير ما سيترتب عن الاحتياجات الناشئة لعقد الجلسات

وإعداد الوثائق من آثار محتملة من حيث التكلفة. وفور البت في طرائق وشكل وتنظيم المنتديات، التي ستُعقد عام ٢٠١٩ عملاً بالفقرة ٥٤ من الاتفاق العالمي، سيقدّم الأمين العام التكاليف ذات الصلة لتلك الاحتياجات وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وبناء على ذلك، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/73/L.66، ستنشأ احتياجات إضافية قدرها ٠٠٠ ٢٦ دولار اعتباراً من عام ٢٠٢٠ مرة كل سنتين، و ٥٠٠ ٣٢ دولار ابتداء من عام ٢٠٢٢ مرة كل أربع سنوات، تُدرج في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، المعنون ”الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات“، الأمر الذي سينعكس في الميزانية البرنامجية المقترحة لتلك السنوات ذات الصلة.

يُتاح البيان الذي قمت للتو بقراءته على بوابة الخدمات الموفرة للورق PaperSmart.

الرئيسة (*تكلمت بالإسبانية*): قبل أن أعطي الكلمة لتعليل التصويت قبل التصويت، أود أن أذكّر الوفود بأن تعليلات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد زيجارتو (هنغاريا) (*تكلم بالإنكليزية*): بادئ ذي بدء، أود أن أثني على إنجازات رئيسة الجمعية العامة وأدائها في منصبها حتى الآن. وأتمنى لكم، سيدتي الرئيسة، كل النجاح خلال ما تبقى من فترة رئاستكم.

إن موقفنا هو أن الأمم المتحدة على وشك ارتكاب خطأ جسيم باعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الوارد في مشروع القرار A/73/L.66، الذي نراه وثيقة غير متوازنة ومتحيزة ومؤيدة للهجرة بشكل مبالغ فيه. ويساورنا القلق من أن تسهم هذه الوثيقة في إطلاق تدفقات جديدة لهجرة واسعة النطاق في جميع أنحاء العالم، الأمر الذي سيعرض العالم برمته لخطر هائل. فالوثيقة توحي بأن الهجرة ينبغي أن تكون حقا أساسيا من حقوق الإنسان، والأمر بالتأكيد ليس كذلك. وتشير إلى أنه ليس من المقبول أن يستيقظ شخص ما في الصباح ليختار بلدا، ثم ينتهك عددا من القواعد من أجل دخوله. ونرى أن هذا أمرا غير مقبول. ومن غير المقبول أيضا أن الاتفاق العالمي بشأن الهجرة لا يشجع هذه المساعي فحسب، بل يتوقع من البلدان أن تدعمها. ومرة أخرى، نرى أن ذلك غير مقبول.

إن هذه الوثيقة تصف الهجرة كما لو كانت أفضل شيء حدث للبشرية على الإطلاق، ولكن ذلك ليس صحيحا. فالهجرة ظاهرة خطيرة. وقد أثبتت الهجرة أنها قادرة على زعزعة استقرار بلدان المنشأ وبلدان العبور وتعرض بلدان المقصد لمخاطر أمنية هائلة من خلال إنشاء مجتمعات موازية، في جملة أمور. إلا أن هذه الوثيقة لا تذكر شيئا عن حقوق الأشخاص الذين لا يريدون سوى العيش في ديارهم في سلام وفي ظروف آمنة ومأمونة كما كانوا يفعلون في الماضي. ولا تذكر هذه الوثيقة شيئا عن حقوق الأشخاص الذين يعيشون في بلدان المقصد المحتملة. إن أحدا لم يسأل هؤلاء الأشخاص عن رأيهم فيما تشير إليه هذه الوثيقة، وهو أننا ينبغي أن نقبل الفرضية القائلة بأن الهجرة تحول جميع بلداننا إلى بلدان منشأ أو بلدان عبور أو بلدان مقصد. وهذا شيء لا نقبله. فهنغاريا، على سبيل المثال، لا تريد أن تندرج ضمن أي من هذه الفئات. لا نريد أن نصبح بلد منشأ أو بلد مقصد أو بلد عبور. والاتفاق العالمي من أجل الهجرة يتضمن أهدافا وغايات تتعارض مع المصالح الأمنية لهنغاريا والشعب الهنغاري.

إن هنغاريا تعلن وتؤكد من جديد اعتقادها بأن القرارات المتعلقة بكيفية حماية الحدود ومن يُسمح له بالدخول إلى إقليم البلد من بين أهم القرارات السيادية التي يمكن أن يتخذها أي

بلد. ولذلك، فإننا نحتفظ بالحق السيادي في تيسير إمكانية الدخول إلى أراضينا أو تقييدها. واتخاذ القرار بشأن من نرغب في أن نعيش معه في بلدنا متروك للهنغاريين. وبالنسبة لنا، فإن أمن وسلامة الشعب الهنغاري وهنغاريا نفسها هو القضية الأولى. ونرى أنه من غير المقبول أن يشير الاتفاق العالمي بشأن الهجرة إلى أن تدابير حماية الحدود ينبغي أن تستند إلى الاعتبارات المتعلقة بحقوق الإنسان، فهذا نهج شديد الخطورة والضرر، ونحن نرفضه بشدة. ويجب اعتبار حماية الحدود مسألة تتعلق بالأمن القومي والتزاما على عاتق كل بلد. وانتهاك الحدود بين بلدين مسالمين يجب أن يعتبر جريمة جنائية خطيرة وتستلزم عقوبة شديدة.

كما يشير الاتفاق إلى أن الهجرة هي أفضل حل لمعالجة تحديات سوق العمل والتحديات الديمغرافية التي تواجهها بعض البلدان. ونحن نختلف مع ذلك بشدة. فالاستجابات لتلك التحديات يجب أن تتأتى من البلدان نفسها. وهذا مبدأ أساسي للأمن الوطني والسيادة الوطنية. وينبغي ألا تشكل السياسات الاقتصادية أو الاجتماعية أو الأسرية ضغطا على سيادة البلدان. فلنترك البلدان تقرر ما تشاء بشأن تلك المسائل بنفسها. كما يشير الاتفاق العالمي بشأن الهجرة إلى أن المجتمعات المتعددة الثقافات بحكم التعريف تكون أفضل أو أكثر قيمة من تلك المتجانسة. ونحن نرفض ذلك بشدة. فهذه الأحكام والقرارات يجب أن تترك لأي مجتمع كان أو دولة لاتخاذها بشكل مستقل. فعلى سبيل المثال، لا يعتقد الهنغاريون أن مجتمعنا أقل أو أكثر قيمة من مجتمع يعتبر نفسه متعدد الثقافات.

لقد استندت سياسات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالهجرة إلى نهج مماثل للغاية لنهج الاتفاق العالمي بشأن الهجرة. وقد باءت بالفشل. إذ جرى فهم سياسات الاتحاد الأوروبي بشأن الهجرة على أنها دعوة. ونتيجة لذلك، دخل مئات الآلاف من المهاجرين غير الشرعيين أراضي أوروبا دون أي نوع من السيطرة أو ضبط الأمور. وبناء على ذلك، نشأت مجتمعات موازية. ونحن نعيش في ظل أخطر تهديد للإرهاب في أوروبا على الإطلاق. فقد ارتكب أكثر من ٣٠ هجوم إرهابي على أراضي الاتحاد الأوروبي خلال السنوات الثلاث ونصف السنة الماضية على يد أشخاص من خلفيات مهاجرة؛ وقتل أكثر من ٣٠٠ شخص. وأخشى أن تكون الأمم المتحدة على وشك الوقوع في خطأ مماثل من خلال الاتفاق العالمي بشأن الهجرة. لقد استمعنا إلى مسؤولي الأمم المتحدة وهم يتذرعون بأن هذا الاتفاق لن يكون ملزما قانونا. كيف يكون ذلك! إن لفظي ''يلتزم'' و ''التزام'' يتكرر ظهورهما ٨٠ مرة في النص، وسمعنا من ممثل الأمانة العامة للتو أنه سيكون هناك تدابير مراقبة مستمرة. وسيتعين وضع خطط عمل وطنية من أجل تنفيذ الاتفاق العالمي بشأن الهجرة. فكيف يقال إنه غير ملزم قانونا؟

وأود أن أعلن أن هنغاريا ستصوت ضد مشروع القرار بشأن هذه المسألة. وسنواصل بناء سياستنا المتعلقة بالهجرة على أساس منطق سليم. فنحن لا نريد أن نشهد أحداث عام ٢٠١٥ تتكرر في هنغاريا، عندما اخترق ٤٠٠ ٠٠٠ مهاجر غير شرعي حدودنا، وجابوا خلال بلادنا، وهاجموا شرطتنا دون أدنى احترام لقواعد السلوك ونظمنا وثقافتنا. وسنواصل حماية حدودنا بقوة وصرامة. ولن نسمح لأحد بدخول أراضي هنغاريا بصورة غير قانونية. وعوضا عن الاعتماد على الهجرة، سنقوم بتحديث نظامنا التعليمي ومساعدة الأسر على التصدي للتحديات المتعلقة بالتركيبة الديمغرافية وسوق العمل. سنحافظ على هنغاريا كبلد هنغاري.

ونعتقد أنه ينبغي للمجتمع الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة، ألا يشجع على الهجرة، بل أن يضع حدا لها. ينبغي ألا ندعم نموذج المتجرين بالبشر. وينبغي أن نساعد المحتاجين أينما كانوا لتمكينهم من البقاء في ديارهم، أو بالقرب منها قدر الإمكان.

لقد أتيحت لمواطني هنغاريا الفرصة للتعبير عن رأيهم بشأن الهجرة ثلاث مرات في السنوات الأخيرة، في استفتاء، وأثناء مشاورة وطنية وخلال الانتخابات البرلمانية الأخيرة. واستنادا إلى التفويض الذي منحه لنا الشعب الهنغاري، أود أن أعلن أن هنغاريا ستصوت ضد الاتفاق العالمي بشأن الهجرة.

السيد لوكسين (الفلبين) (*تكلم بالإنكليزية*): ستصوت الفلبين لصالح مشروع القرار A/73/L.66، مؤيدة له بقوة، إذ يقر بالاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. بعض أصدقائنا في هذا المسعى انسحبوا تحت ضغط من الدوائر السياسية؛ وعارضه آخرون منذ البداية لنفس السبب – وهذا أمر لا غبار عليه. فينبغي لنا أن نستجيب لدوائرنا، لأننا جميعا ديمقراطيات. مع ذلك، وفي حين أن للآخرين أسبابهم، التي قد نتفق معها أو لا نختلف معها تماما، وفي حال عدم اتفاقنا يجب ألا نتركهم دون الرد عليهم.

لقد هزمنا الفكرة القائلة إن الهجرة مسألة سيئة. ودعمنا قضيتنا بالوقائع، وليس بأوهام مثيرة للجزع بشأن فقدان الوظائف بشكل لن يتحمله الغربيون. فعند فقدان الوظائف، لا يشغلها مهاجرون عادة، بل يشغلها أشخاص مقيمون، يعملون بجد أكبر وبأجر أقل، ويتغلبون على المنافسة ذات الأجور الأعلى في بلدان أخرى. لقد أثبتنا دعوانا بالمنطق، حيث بيّنا أن المهاجرين يشكلون إضافات مفيدة للقوى العاملة في البلدان المضيفة.

وهم يشكلون ردا جيدا على المنافسة الأجنبية غير العادلة.

لم يكن الخوف هو الذي شكل تصورنا بل الحقائق. وما يسم مناقشاتنا في الأمم المتحدة، إن لم يكن في أي مكان آخر، هو المنطق، لا العواطف. وينبغي لنا أن نفخر بالاعتراف بأن المراعاة اللائقة لرأي البشر، بدافع من الأخيار منا، قد أملت قرارنا بشأن الاتفاق العالمي.

إن الهجرة مسؤولية مشتركة تقع على عاتق البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد. ولا يمكن لأي دولة بمفردها أن تتصدى لها، ولا ينبغي لأي دولة أن تأخذ زمام المبادرة بتحديد ما يمكن وما لا يمكن القيام به حيال هذه المسألة. ولذلك، تم إبرام الاتفاق العالمي بشأن الهجرة. وكان الاتفاق بحاجة إلى مدخلات من الجميع، أو إلى أكبر قدر من النوايا الحسنة تجاه المهاجرين. وتم اختيار كلمة ”اتفاق“ تحديدا لأن هذه الكلمة ليس لها معنى مستقر في القانون الدولي، بخلاف كلمة ”معاهدة“ التي غالبا ما تمثل في الممارسة الدولية مجرد ورقة، تُمزق مرارا وتكرارا جراء الأعمال العدوانية المفاجئة. وبداية من عنوانه، يستبعد الاتفاق أي إيحاء بوجوبية الإنفاذ سوى بدافع من الضمير، إن كان ثمة ضمير. وإذا لم يكن هناك ضمير، يصبح الاتفاق أقل إلزاما. بل إن الكلمة تشير إلى الإحساس المشترك بأننا بصدد مسعى مشترك لمعالجة أمر لا نتمنى أن يحدث لنا أو لأسرنا، نحن الذين أسعدنا الحظ بوجود بلدان يسعدنا أن نسميها بلداننا. وستكون هناك دائما ادعاءات بأن النوايا الحسنة تصبح التزامات، ولكن بالإمكان تجاهلها بذات السهولة التي قُطعت بها. ويشكل ذلك جزءا من الحق في حرية التعبير الذي ندعمه جميعا دون تحفظ.

ومن خلال التحديد الواضح، يسعى الاتفاق لحد ما إلى مجرد اقتراح ما يمكن القيام به بدافع من اللياقة إزاء المشاكل التي يواجهها المهاجرون. ولا يفترض أن يملي على الدول كيفية التعامل مع الأشخاص الذين يتصادف وجودهم فيها، لأن ذلك هو بالتأكيد قرار سيادي بحت. ونرى ذلك في المشكلة التي لم تُحل لولاية راخين، وهي المشكلة الناجمة عما فعلته إمبراطورية على حساب شعب خاضع لها. ويجب ألا يفترض أي منا أن بوسعه إملاء كيفية حلها، ولكننا قد نتكلم بأدب عن الشيء اللائق الذي يمكن عمله.

وينص الاتفاق على أنه يجب على الدول، لا في سياق ممارسة سيادتها فحسب بل انطلاقا من فطرة سليمة عملية، أن تبدأ وتنتهي بفرض ضوابط وطنية فعالة على حدودها. والعالم بلا حدود، مثله مثل عالم بلا رابط، سيكون ضربا من الفوضى.

وفي الواقع، يتمثل أحد الأدوار الرئيسية للدول في تحديد المواطنين الذين يحترمون القانون وأولئك الذين لا يحترمونه، ليتسنى منح الأولوية المطلقة لتوفير الحماية للفئة الأولى من أولئك الخارجين على القانون من بينهم – لأن ذلك هو دور الدولة المحدد. وهو دور لا يمكن لأي دولة أخرى أو مجموعة من الدول القيام به عوضا عنها. وعلى وجه الخصوص، لا يمكن أن يكون هناك أي رأي أو تدخل أجنبيين بشأن سياسة الدولة فيما يتعلق بسحق الجريمة بأي وسيلة تفي بالغرض. والهجرة غير النظامية غير قانونية، ولكنها ليست جريمة وفقا للمعنى المفهوم لتلك الكلمة على نحو مناسب. إنه بالفعل منحدر خطير أن ننتقل من حظر خطاب الكراهية إلى عدم السماح بكافة أشكال التعبير عن الآراء المخالفة، التي تشكل أساس الديمقراطية وكذلك سُمها الزعاف.

يشجب البعض هنا التراجع الحالي عن تعددية الأطراف، إلا أنهم هم أنفسهم الذين انسحبوا من الاتفاق العالمي بشأن الهجرة بسبب طابعه المتعدد الأطراف. والاتفاق العالمي بشأن الهجرة انتصار لتعددية الأطراف. وهو تأكيد للسيادة، يتم بشكل متضافر مع السيادات الأخرى لتحقيق أهداف إنسانية، ولكنه لا ينكر بأي حال من الأحوال أي جزء من النطاق والأثر الكاملين للسيادة. ولكن لا يمكن أن يكون ثمة شك في أن الحكومة العالمية شر لا حدود له. فعلى أساس هذه التطلعات للهيمنة، ارتُكبت أسوأ الجرائم ضد الإنسانية في التاريخ خلال حقبة الحرب الباردة وعوالم ما بعد الحرب الباردة. ولن يكون لدينا أي شيء من هذا القبيل من أي جهة كانت.

وإجمالا، لا ينتقص الاتفاق ذرة واحدة من السيادة، ولكنه يكشف عن الطابع الأخلاقي بصورة أساسية للسيادة. ويتمثل أحد الجوانب الرئيسية للسيادة في الرعاية التي يجب أن تبذلها الدول تجاه الأشخاص الذين يعيشون فيها، حتى لو كانوا في حالة تنقل من بلدان المنشأ عبر بلدان العبور إلى حيث ينتهي بهم المطاف أخيراً، للترحيب بهم أو طردهم. والاتفاق يستهدف فحسب مواجهة السلطة السيادية بالحقائق ويُذكرها بجانبها الأخلاقي. والسيادة هي واجب العناية بقدر ما هي تأكيد لحرية التصرف غير المحدودة. وحينما يتعلق الأمر بالهجرة، يجتمع الاثنان في الرغبة في الاضطلاع بذلك الواجب. وتلك هي المشكلة. فالدول تود لو كان بوسعها اختيار المهاجرين الذين تقبلهم أو ترفضهم. وفي معظم الأحيان، فإنها تستطيع ذلك. ولكن المهاجرين لا يقفون على منصات المزادات، ينتظرون بشكل سلبي أن يصرخ القائم على المزاد قائلا ”بيع“. إن هذه رغبة عزيزة، ولكننا نعيش في العالم المعاصر. فلا يمكن أن تكون هناك عملية منظمة بدقة للاختيار من بين عناصر موجة متنقلة من البشر الفارين من الظلم في الأماكن التي تسيطر عليها حكومات سيئة كانت ترعاها قوى الهيمنة خلال الحرب الباردة أو من الظلم الناشئ عن مولدهم في دول ضعيفة ومن ثم، فإنها دول عنيفة. ويسعى الاتفاق إلى مجرد تنظيم تلك العملية. فالمهاجرون ليسوا عبيداً يتنقلون، بل هم بشر أحرار يتحركون واتتهم الشجاعة الكافية لتحسين وضعهم في الخارج بدلا من تحمل البقاء في الأماكن البائسة التي يجب عليهم الفرار منها أو الهلاك فيها. وفي حين أن الولع بالترحال معروف منذ الأزل، فإنه لا يوجد مكان يفضل الوطن – إن استطاع المرء العيش فيه.

أحيانًا تتداخل احتياجات الدول والمهاجرين، وأحيانًا تختلف. وكان من نتائج ذلك الروايات الكاذبة والقبيحة عن الهجرة التي يروجها أولئك الذين استفادوا من الهجرة ولكنهم يخشون منها كثيرا. من دون المهاجرين، ستصبح مدن الغرب بواليع مجاري. بدونهم، كما قال صديقي فرناندو (المكسيك)، لن تكون هناك بطولة كأس العالم كما نعرفها اليوم، ولا ملكة جمال حالية للكون، ألا وهي، كاتريونا غراي، تلك الفتاة النصف إسكتلندية والنصف فلبينية، التي تهادت على الممشى أثناء المسابقة مرتدية فستانا صُمم ليحاكي حمم بركان في الفلبين

من أجل شعبها الفلبيني دون سواه. وذلك لغز الوصول، وصول المهاجرين الذين نحتاج إليهم، بعضهم ولكن ليس كلهم. وهنا، لا تصطدم السيادة بتحد لحريتها غير المحدودة في التصرف، وإنما بالواجب الأخلاقي المتمثل في الوفاء بمعيار اللياقة المتبادلة في تصرفاتها. وربما يجد أفراد شعب ذي سيادة أنفسهم ذات يوم مهاجرين ولا بلد لهم أيضا. ونكرر أنه لا يمكن فرض أي التزام قابل للإنفاذ على السيادة، ولكن هناك معايير معينة متوقعة منها، ولا يؤدي عدم الالتزام بها إلا إلى إدانة الذات. ولذلك، اقترحت الفلبين خلال المفاوضات حول الاتفاق العالمي بشأن الهجرة التعامل مع مسألة الهجرة باعتبارها مسألة تتعلق بتوقعات المهاجرين بقدر ما تتعلق بالتزام الدولة بالتقيد بمعيار اللياقة في طقوس مرور ووصول المهاجرين والترحيب بهم ورفضهم. صحيح أن الاتفاق يثير توقعات، ولكن في حين أننا قد نشارك أو لا نشارك في استنكار المبادئ التوجيهية والمعايير والالتزامات الدولية التي تنتهك سيادتنا المطلقة في اختيار وسائل تحقيق أغراضنا، فإنه من الحقائق المسلم بها أن التوقعات تتجاوز اختصاص السيادة.

إن الشعور بالأمل لا يموت، كما كان الحال بالنسبة للمهاجرين الذين عبروا المحيط آملين في حياة أفضل من الحياة البائسة التي عاشوها في أوروبا. وقد كانوا محظوظين لأنهم لاقوا السكان الأصليين على الجانب الآخر من العالم الذين فسروا الشك لصالحهم وقدموا لهم كل ما يلزم لمواجهة فصل الشتاء القاسي. ولكن لا يمكن لأي قوة أن تطفئ جذوة الأمل، وليست جريمة أن يتمنى المرء الأفضل وأن يفعل شيئًا حيال ذلك. وربما يمثل ذلك أمرا غير قانونيا ولكنه ليس جريمة. وقد تطلب إبرام الاتفاق العالمي بشأن الهجرة عامين من المفاوضات الصعبة بشأن قضايا معقدة في خضم معارضة شديدة، لا سيما من جانب بلدان مكونة من المهاجرين. ربما لم تكن التجربة جيدة، ولكننا ثابرنا واثقين في أن اللياقة ستسود، وقد بنينا الاتفاق استنادا إلى اللياقة.

السيد براساد (فيجي) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ الممثلة في الأمم المتحدة. ونشكر حكومة المملكة المغربية ونشيد بها على الاستضافة الممتازة للمؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي عُقد في الأسبوع الماضي. وكانت مدينة مراكش التاريخية مكانًا مناسبًا لاعتماد هذا الاتفاق التاريخي، الذي وافقت عليه ١٦٤ دولة. ونهنئ المجتمع الدولي على جهوده الجماعية للتوصل إلى هذا الإنجاز الهام للغاية، الذي يعبر عن إيماننا الدائم بقوة تعددية الأطراف.

تؤثر الهجرة الدولية على جميع البلدان، الصغيرة والكبيرة، المتقدمة النمو والنامية على السواء. وسيكون الاتفاق العالمي بشأن الهجرة بمثابة إطار عالمي ودليل لمساعدة المجتمع العالمي في معالجة الأبعاد العديدة للهجرة العالمية بطريقة كلية وشاملة وفي جني الفوائد القصوى من الهجرة مع التصدي للمخاطر والتحديات التي تواجه الأفراد والمجتمعات في بلدان المنشأ والعبور والمقصد.

ولا يقوض الاتفاق العالمي للهجرة بأي شكل من الأشكال سياسات الهجرة الوطنية أو السيادة الوطنية، بل سيساعد البلدان ويرشدها في تعزيز نهجها الخاص في معالجه هذه المسألة. ونشيد بعمل الميسرين المشاركين، وفدي المكسيك وسويسرا، على عملهما الممتاز بشأن مشروع القرار A/73/L.66 والدورات المواضيعية والمشاورات الإقليمية وغيرها من المشاورات التي أُجريت خلال العام. ونشكر أيضا السيدة لويز آربور، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالهجرة الدولية، على جهودها الشاملة، ولا سيما فيما يتعلق بتقرير الأمين العام (A/72/643) المعنون ”نحو هجرة تصب في صالح الجميع“. كانت مساهماتها مفيدة جدا في تشكيل تفكيرنا وإعطاء تحليل جديد. ونرحب كثيرا بنتائج المشاورات، التي ارتكزت على نهج شامل، حيث

اعترف بذلك أيضا الاتفاق العالمي، الذي يعكس عن صواب الركائز الرئيسية الثلاث لمنظومة الأمم المتحدة، ألا وهي التنمية المستدامة والأمن وحقوق الإنسان.

بالنسبة للدول الجزرية النامية في المحيط الهادئ، يبرز الاتفاق مسألة حاسمة، وهي الصلة بين الهجرة وتغير المناخ. ويسرنا أن نرى الاتفاق يتضمن فرعا محددا بشأن المهاجرين الذين ينتقلون عبر الحدود نتيجة للكوارث الطبيعية المفاجئة أو الكوارث البطيئة الحدوث، والآثار الضارة لتغير المناخ، والتدهور البيئي أو غير ذلك من الحالات المحفوفة بالخطر التي ليست من صنع أيديهم. وقد أيدت الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ الاتفاق العالمي للهجرة منذ إقرار النص في تموز/يوليه هنا في نيويورك. ونرحب بشكل خاص بالأجزاء التي تروج لنهج شامل للهجرة الناجمة عن المناخ. بالإضافة إلى توصيات فرقة العمل المعنية بالتشرد التابعة لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بآثار تغير المناخ، يوفر الاتفاق العالمي من أجل الهجرة مخططا لتوجيه سياسات جميع البلدان، لا سيما بلداننا، لمعالجة الهجرة الناجمة عن تغير المناخ.

ستتعرض الدول الجزرية النامية الضعيفة في المحيط الهادئ بصورة متزايدة للآثار الضارة لتغير المناخ باعتبار تلك الآثار سببا للتشرد والهجرة في نهاية المطاف. ويمثل الاتفاق تحولا تمس الحاجة إليه في المنظورات، حيث يبدأ المجتمع الدولي في الاعتراف بالروابط المتبادلة بين آثار تغير المناخ وحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في السلامة والصحة وسُبل كسب العيش والأمن الغذائي. تلك هي النضالات المألوفة لدينا جدا نحن فقط سكان جزر المحيط الهادئ. إنها ليست مجردة. وبوصفنا دولا الجزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ، سنحتاج إلى موارد جديدة يمكن التنبؤ بها للمساعدة في معالجة الآثار البطيئة أو المفاجئة لتغير المناخ. ونحن نقدر الصلة التي تربط بين الاتفاق وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي. ولضمان تحسين الأداء، نحتاج إلى توسيع نطاق وجود الأمم المتحدة في منطقتنا، لا سيما في شمال المحيط الهادئ.

إن كون حجم سكاننا صغير لا يقلل من حدة الحالة التي نواجهها. إذ أن الجزر بأكملها معرضة للخطر، وبعضنا يواجه خطرا وجوديا يتهدد بقاء بلدان بأكملها. فسكانها لا يجدون مكانا للذهاب إليه. وهم يتطلعون بأمل كبير إلى الاتفاق والأمم المتحدة. وقد قطعنا شوطا طويلا في التعامل مع المسألة المعقدة المتمثلة في الهجرة الدولية. ويعيش أكثر من ٢٥٨ مليون مهاجر خارج البلدان التي وُلدوا فيها، وتتزايد أعدادهم. إن الاتفاق يمثل خطوة صغيرة ولكنها أيضا وثبة عملاقة.

بينما تهب رياح معاكسة قوية في طريق التعددية، يبرهن اتفاق مراكش على القوة الكبيرة للتسوية وتوافق الآراء والتعاون حتى حول أصعب التحديات العالمية في عصرنا. باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ، يسرنا أن ندعم اتفاق مراكش، وندعو إلى اعتماد مشروع القرار A/73/L.66، بصيغته المنقحة شفويا اليوم.

السيد فيبريك (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): لا يمكن للولايات المتحدة أن تؤيد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والمنتظمة. لذلك نعترض على اعتماد مشروع قرار (A/73/L.66) يرحب باعتماد اتفاق رفضته بعض الدول الأعضاء. نحن لسنا ملزمين بأي من التوصيات أو الالتزامات أو النتائج المتأتية من عملية الاتفاق، أو حتى الواردة في الاتفاق نفسه. ونلاحظ أن عدة دول أعضاء أخرى أعربت أيضا عن قلقها إزاء الاتفاق.

تعلن الولايات المتحدة وتؤكد من جديد إيمانها بأن القرارات المتعلقة بكيفية تأمين حدودها ومن تسمح لهم بدخول أراضيها بهدف الإقامة الشرعية أو المواطنة من بين أهم القرارات السيادية التي يمكن أن تتخذها أي دولة. وهي لا تخضع للتفاوض أو الاستعراض في الصكوك أو المنتديات الدولية. وتحتفظ الولايات

المتحدة بالحق السيادي في تيسير أو تقييد الوصول إلى أراضيها، وفقا لقوانينها وسياساتها الوطنية، رهنا بالتزاماتها الدولية القائمة. وعلاوة على ذلك، نعتقد أن الاتفاق والعملية التي أفضت إلى اعتماده، بما في ذلك إعلان نيويورك للاجئين والمهاجرين، كلها تمثل جهدا للنهوض بالحوكمة العالمية على حساب الحق السيادي للدول في إدارة نُظم الهجرة وفقا لقوانينها وسياساتها ومصالحها الوطنية. ويساورنا القلق إزاء إمكانية أن يسعى مؤيدو الاتفاق، إدراكا منهم لعدم الحصول على تأييد واسع النطاق لاتفاقية دولية ملزمة قانونا للهجرة، إلى تسخير الاتفاق ونتائجه وأهدافه كوسيلة في الأجل الطويل لبناء القانون الدولي العرفي، أو ما يسمي بالقانون غير الملزم، في مجال الهجرة.

نشعر بقلق خاص إزاء الاستخدام الجديد لمصطلح ”اتفاق“ لوصف الوثيقة. وخلافا للعناوين القياسية للصكوك الدولية، فإن ”الاتفاق“ ليس له أي معنى ثابت في القانون الدولي، غير أنه ينطوي على التزام قانوني. ولذلك يمكن تطويعه للادعاء بأن التزاماته قانونية، أو على الأقل دليل على توافق دولي في الآراء بشأن المبادئ القانونية العالمية. وتعترض الولايات المتحدة على أي ادعاءات من هذا القبيل، وترى أنه لا يوجد اتفاق ولا التزام من جانب الدول بتنفيذ أهدافها لكي ينشئ أي التزامات قانونية على الدول الأعضاء أو ينشئ حقوقا أو حماية جديدة للرعايا الأجانب كمسألة تتعلق بالقانون الدولي التقليدي أو العرفي.

لا يميز الاتفاق بشكل كافٍ بين الرعايا الأجانب الذين يتمتعون بوضع قانوني في البلدان المضيفة والأشخاص الموجودين بصورة غير قانونية. إن تعزيز الرقابة على الحدود أمر أساسي للأمن الوطني والازدهار الاقتصادي وسيادة القانون. والطريقة التي نتكلم بها عن عبور الحدود الدولية ينبغي أن تجسد المكانة المركزية للقانون وضرورة أن تكون هذه التحركات متماشية مع القوانين الوطنية. ففي الولايات المتحدة، يعتبر الرعايا الأجانب غير الموجودين بصورة قانونية ليسوا مهاجرين غير نظاميين، بل إنهم أجانب غير شرعيين ينتهكون قوانين وسياسات الهجرة في بلدنا ويخضعون للملاحقة القضائية والإبعاد. ولا يعالج الاتفاق بما فيه الكفاية مسألة الأعداد الكبيرة من الرعايا الأجانب المقيمين بصورة غير قانونية في كثير من الدول. وفي العديد من البلدان، يشعر المواطنون، بمن فيهم الذين هاجروا من بلدان أخرى، بالقلق إزاء هذه المسألة، مما يقلل من إيمانهم بقدرة حكوماتهم على تنفيذ قوانينها بأمانة. وفي الدول الديمقراطية، حيث تستجيب الحكومات وتخضع للمساءلة أمام الشعب، يضر ذلك أيضا بقدرة الدول على النظر في تنفيذ أشكال جديدة من الهجرة القانونية.

إن الاتفاق يقلل عمدا من تكاليف الهجرة إلى بلدان المقصد، بعدم الأخذ في الحسبان الشواغل والمناقشات المشروعة المتعلقة بالأمن الوطني، وفقدان فرص العمل، ولا سيما بالنسبة لذوي المهارات المتدنية والمواطنين الأشد ضعفا، وتراجع الثقة الاجتماعية والضغط على الخدمات العامة. وكما قال الرئيس ترامب في خطابه أمام الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ (انظر A/72/PV.3)، فإن التكاليف الكبيرة للهجرة غير المنضبطة في البلدان المستقبلة يتحملها على نحو كبير جدا المواطنون من ذوي الدخل المنخفض الذين كثيرا ما تتجاهلهم وسائط الأعلام الحكومية.

باختصار، فإن الاتفاق يقيم توازنا خاطئا. ولا يعترف موقفه المؤيد للهجرة بأن الهجرة القانونية التي تدار على نحو جيد يجب أن تبدأ وتنتهي بضوابط وطنية فعّالة على الحدود. إنه يسرد العديد من النتائج المستصوبة ولكنه لا يعترف بأن الأمن الفعلي لحدود الدول يجب أن يسبق جميع الأهداف الأخرى. وهذا يقوض مصداقيته بوصفه خارطة طريق فعّالة للتصدي لتحديات الهجرة التي تواجهها جميع الدول.

بالإضافة إلى شواغلنا الواسعة بشأن المحاولات الناشئة لعولمة إدارة الهجرة على حساب سيادة الدول، فإن الولايات

المتحدة لديها اعتراضات محددة على نص الاتفاق وأهدافه التي تتناقض مع قوانيننا وسياساتنا. وهي أهداف تشمل، على سبيل الذكر لا الحصر، دعوات إلى منع جميع حالات التعصب ضد الرعايا الأجانب والترويج لمنظورات معينة للمهنيين الإعلاميين في كيفية نشر الأخبار عن المهاجرين أو توصيفهم. ذلك يثير القلق بشأن احترام حرية الرأي والتعبير وحرية وسائط الأعلام، وجميع المبادئ الأساسية التي تأسست عليها الولايات المتحدة.

تتعارض دعوات الاتفاق المتعلقة بإلغاء أو تعديل شروط الاحتجاز الخاصة بالأجانب غير الشرعيين مع مصلحتنا بإقامة عملية هجرة جيدة الإدارة تعزز سيادة القانون. ويدعو الاتفاق الحكومات إلى السماح لجميع العمال الأجانب المؤقتين بتغيير الوظائف بمجرد وجودهم في أي بلد مما سيؤثر على قدرة الحكومات على تحديد وإدارة احتياجاتها العمالية بفعالية، ومنع تشريد العمال الوطنيين. ويتوقع الاتفاق أن توفر الدول مستويات من الخدمات الاجتماعية للرعايا الأجانب أكبر مما قد تراه مناسبا. إن جميع الدول توفر وتنظم إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية بشتى الطرق وبمختلف القدرات، ولا توجد لدى الولايات المتحدة التزامات دولية تتعلق بتقديم الخدمات الاجتماعية للأجانب الذين ليسوا لاجئين.

ويشجع الاتفاق على توفير الخدمات داخل الحكومات لحماية خصوصية الأجانب، بغيه القضاء على احتمال سعي الأجانب إلى تفادي الخدمات التي يُزعم أنهم يستحقونها. وتشجع الولايات المتحدة تبادل المعلومات فيما بين الإدارات والمستويات الحكومية المعنية وفقا لقوانينها وسياساتها الوطنية المتعلقة بتعزيز الإنفاذ المطرد لتلك القوانين. إن الإشارات الواردة في الاتفاق إلى مجموعه الصكوك الدولية التي لم توقع أو تصدق عليها العديد من البلدان، توجد إحساسا زائفا بالدعم الدولي الضمني لهذه الوثائق وبالاعتراف بها.

ويسعى الاتفاق إلى إنشاء أطر واسعة النطاق وعمليات تنظيمية لتيسير التحويلات المالية المتعلقة بالهجرة. ونعتقد أن السبيل الصحيح لمعالجة السياسات المتعلقة بالتحويلات المالية هو من خلال آليات التعاون القائمة، مثل مجلس تحقيق الاستقرار المالي وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، من أجل تجنب التعارض مع القوانين المعايير والممارسات القائمة، أو اتخاذ إجراءات تخدم أغراضا متعارضة عبر مسارات العمل الحالية، بما فيها تلك التي تسعى إلى منع نقل الأموال غير المشروعة المتصلة بالإرهاب. ويذكر الاتفاق الحق في الحياة الأسرية وغيرها من الحقوق في الخصوصية والهوية القانونية. ويساورنا القلق من أن طريقة استخدام هذه المصطلحات في الاتفاق توجد أوصافا خاطئة للحقوق الفعلية الممثلة في صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة. كما تشير الفقرة ١٤ من الاتفاق إلى ”التعاون المفيد لجميع الأطراف“. ولا نزال نعارض هذه العبارة، التي شجعت على صياغتها دولة عضو بعينها من أجل إدراج أهداف سياسات محلية لرئيس تلك الدولة في وثائق الأمم المتحدة.

وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر، وزعت الولايات المتحدة بيانا بشأن الاتفاق على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ونود أن تعود الدول الأعضاء إلى ذلك البيان للحصول على قائمة باعتراضاتنا. وبينما نحتفل بإسهامات العديد من المهاجرين الذين ساعدوا على بناء أمتنا، لا يمكننا أن نؤيد اتفاقا أو عملية تفرض أو يمكن أن تفرض مبادئ توجيهية أو معايير أو توقعات أو التزامات دولية قد تحد من قدرتنا على اتخاذ القرارات التي تصب في أفضل مصالح أمتنا. وكما قال الرئيس ترامب في خطابه الذي ألقاه في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧،

إن واجب حكومتنا الأول أمام أبناء شعبها ومواطنينا هو أن تلبي احتياجاتهم وتضمن سلامتهم وتحافظ على حقوقهم وتدافع عن قيمهم ((A/72/PV.3، الصفحة ١٤).

ولهذه الأسباب، دعت الولايات المتحدة إلى إجراء تصويت على مشروع القرار A/73/L.66.

السيد غيرتزي (ناميبيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم مجموعة الدول الأفريقية تعليلا للتصويت قبل التصويت.

ترحب المجموعة الأفريقية ترحيبا حارا بالاعتماد الرسمي بتوافق الآراء للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، المعروف أيضا باسم اتفاق مراكش بشأن الهجرة، بمراكش في ١٠ كانون الأول/ديسمبر. لقد كان اعتماده في الأسبوع الماضي لحظه تاريخيه بالنسبة للمجتمع الدولي، ولا سيما مجتمع المهاجرين. وهو وثيقة تاريخية تشكل خارطة طريق لمنع معاناة الآلاف من المهاجرين، وسوف يتيح المجال لوضع استراتيجيات التعاون التي تعود بالفائدة على الجميع. وهو في المقام الأول، نتاج ملهم لما يقرب من عامين من المشاورات بين أصحاب المصلحة المتعددين والمفاوضات الحكومية الدولية المكثفة، التي أسهمت المجموعة الأفريقية فيها بصورة بناءة وبروح توفيقية. وقد أتيحت لكل وفد الفرصة للإسهام في صياغة النص من خلال تقديم المقترحات وتبادل الأفكار ومناقشة أفضل الممارسات. وتوصلنا في ١٣ تموز/يوليه، إلى اتفاق دقيق ومتوازن بشأن نص الاتفاق العالمي. وكان لدى المجموعة الأفريقية العديد من المقترحات التي كانت تود أن تراها مدرجة في النص. ومع ذلك، ونظرا لأن الاتفاق هو اتفاقية متعددة الأطراف، فقد انضممنا إلى توافق الآراء وقبلنا النص. ولذلك نحن ملتزمون بالدفاع عن النص الذي اتفقنا عليه جميعا في الصيف الماضي وبتعزيز. ومن المؤسف للغاية أن تصوت الجمعية العامة اليوم على الاتفاق العالمي، بعد كل هذه المفاوضات والتنازلات والاتفاقيات.

إن المجموعة الأفريقية تؤمن إيمانا قويا بتعددية الأطراف. فهو الإطار الذي يوجه عملنا هنا في الأمم المتحدة، وبالتالي، ينبغي لنا جميعا الوقوف بحزم والدفاع عنه. واتفاق مراكش نتاج محض لتعددية الأطراف. وخلافا لبعض الخرافات المربكة التي نشأت حول هذه الوثيقة، فإنها ليست ملزمة قانونا، ولا تنشئ حقوقا جديدة للهجرة. وهو إطار للتعاون الدولي يعيد التأكيد تحديداً على مبدأ سيادة الدول. ومن هذا المنطلق، ينبغي لنا جميعا الدفاع عن اتفاق مراكش والسعي إلى ضمان تنفيذه بأفضل درجة ممكنة. وينبغي لنا جميعا حمايته من التسييس. ولجميع تلك الأسباب، فإن المجموعة الأفريقية تؤيد اتفاق مراكش تأييدا كاملا، وتشجع الجميع بقوة على التصويت مؤيدين لمشروع القرار A/73/L.66.

السيد بلانشار (كندا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، أود أن أشكر المملكة المغربية على قيادتها المتميزة وعلى حسن الضيافة في مراكش، في الأسبوع الماضي. وأود ثانيا، أن أشكر السفير لوبير والسفير غوميث كاماتشو وأثني عليهما لمرونتهما ودورهما القيادي في تيسير صياغة هذا الاتفاق التاريخي. وأخيرا، أود أيضا أن أهنئ وأحيي شخصية تمثل بالفعل منارة في العدالة والإنصاف والحق في كندا، وهي السيدة لويز آربور، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالهجرة الدولية. وأشكرها على الرؤية والقيادة المثالية اللتين أبدتهما.

ويبين هذا الاتفاق على أنه ما من مشكلة، مهما كانت كبيرة أو معقدة أو حساسة، لا يمكن معالجتها بشكل فعال من خلال تعددية الأطراف. والهجرة هي حقيقة عالمية، وهي، بحكم التعريف، مسألة تتجاوز الحدود وتتطلب اتباع نهج عالمي منسق. وفي الأسبوع الماضي، أكدت كندا بمراكش، إلى جانب الغالبية العظمى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، على دعمها القوي للاتفاق العالمي للأمم المتحدة بشأن الهجرة. لقد كان يوما طيبا بالنسبة للمهاجرين وتعددية الأطراف. وقد كان معلما تاريخيا يمثل فهمنا المشترك وأهمية قدرتنا على العمل معا داخل منظومة الأمم المتحدة لمعالجة مسألة عالمية معقدة لا يمكن لأي بلد أن يتصدى لها لوحده بنجاح. وعلى الرغم من أن لكل بلد الحق السيادي في تحديد سياسات الهجرة الخاصة

به، ومسؤولياته تجاه مواطنيه في أداره حدوده بشكل فعال، فإن العمل معا من أجل تشجيع نظم الهجرة المنتظمة، وإحباط سبل الهجرة غير النظامية، يحقق النفع لجميع البلدان وجميع الناس. ويوفر لنا الاتفاق إطارا عالميا مشتركا قيما وضروريا من أجل العمل معا لتحقيق هذه الغاية.

إن كندا بلد يستمد قوته من تنوعه. إنه جزء من هويتنا الوطنية. وكما أشار رئيس الوزراء ترودو عدة مرات، فإن كندا قوية ليس بالرغم من اختلافاتها ولكن بسببها. وتستفيد كندا والشعب الكندي بشكل كبير من التأثير الإيجابي للمهاجرين على مجتمعنا. ونستفيد اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، حيث يعزز المهاجرون نمو قوتنا العاملة ويجلبون مهارات جديده. ويسهم المهاجرون أيضا عن طريق مباشرة الأعمال الحرة، من خلال توفير فرص عمل جديدة وتعزيز الابتكار. وإنني أرى هذه المزايا بوضوح في كل مرة أعود فيها إلى بيتي في تورونتو، حيث ولد ٤٧ في المائة من سكانها خارج كندا. ويصنف أكثر من نصف سكان تورونتو بأنهم ينتمون إلى أقلية من الأقليات الواضحة للعيان. في الواقع، تفخر المدينة بأن لديها ٢٠٠ مجموعة عرقية تتكلم أكثر من ١٤٠ لغة. وقد دفع هذا التنوع بتورونتو ليصبح مركزها رابع أكثر المدن اكتظاظا بالسكان في أمريكا الشمالية، وغدت مركزا ماليا عالميا من الدرجة الأولى. وبوسعي أن أمضي في نفس القصة بالنسبة لمدن أخرى مثل كالغاري، إدمونتن، فانكوفر وغيرها.

(تكلم بالفرنسية)

ولا تقتصر هذه الفوائد على بلدان المقصد. فبلدان المنشأ تستفيد أيضا من خلال زيادة الشبكات وفرص الاستثمار والتحويلات المالية، فضلا عن المهارات والخبرات التي يجلبها المهاجرون العائدون معهم. وفي كندا، نفخر بنظامنا للهجرة. ومع اعتماد الاتفاق، سيكون هناك مزيد من الفرص لتبادل الدروس المستفادة لمواصلة تحسين نظامنا للهجرة ومناقشة السبل التي يمكننا بها تشجيع استخدام قنوات الهجرة العادية وضمان إدماج المهاجرين ومساهمتهم في مجتمعنا على نحو أفضل. ويستند الاتفاق إلى الالتزامات التي تعهدنا بها جميعا في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وهو يؤكد على الإسهامات الإيجابية للمرأة وأهمية المساواة بين الجنسين واتباع نُهج قائمة على الحقوق ويُسلم أيضا بأهمية حماية السكان في حالات الضعف والتصدي لتحديات من قبيل الاتجار بالبشر والأسباب الكامنة ورائه بهدف ردع الهجرة غير القانونية. والاتفاق لا يسعى لأن يحل محل سياسات الهجرة الوطنية أو لفرض شروط تعسفية فيما يتعلق بالهجرة. بل إنه إطار مبني على المبادئ والممارسات الفضلى بهدف توجيه الجهود التي تبذلها جميع البلدان لتعزيز نظم الهجرة الخاصة بها في السياقات الخاصة بها.

(تكلم بالإنكليزية)

إن الاتفاق يستجيب للحقائق. فنحن نعلم أن الهجرة زادت بنسبة ٥٠ في المائة تقريبا على الصعيد العالمي خلال الفترة بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٧. ولكن لوضع هذه الحقيقة في المنظور الصحيح، لا يمثل ذلك سوى ٣,٤ في المائة من مجموع سكان العالم. وعليه، يجب أن نواصل الاستفادة من الأدلة في تحديد السياسات والنهج. فالغالبية العظمى من المهاجرين يستخدمون القنوات العادية، بحثا في الغالب عن فرص اقتصادية أو اجتماعية. ومع ذلك، يفر الناس بصورة متزايدة من ديارهم بسبب تحديات من قبيل النزاعات والكوارث الطبيعية وتغير المناخ. وستشتمل حالتنا العالمية، في الوقت الراهن وفي المستقبل المنظور، على الهجرة. ولا يمكننا تجاهل هذا الواقع. ويجب علينا أن نجد سبلا للاستفادة من الفرص التي تتيحها الهجرة وللتصدي للتحديات التي تفرضها. واليوم، لدينا الفرصة للبدء في العمل معا.

وتؤمن كندا إيمانا راسخا بفوائد النظم الشاملة حسنة الإدارة للهجرة التي تدعم الإسهامات الاجتماعية والاقتصادية

والثقافية لجميع المهاجرين. وكما أوضح الأمين العام غوتيريش، يجب أن نسعى إلى إيجاد عالم نستطيع أن نختفي فيه بإسهامات الهجرة في الازدهار والتنمية والوحدة الدولية. ويمكننا تحقيق هذا الهدف بقوتنا الجماعية. وكندا ملتزمة بالعمل مع الأمم المتحدة وجميع الشركاء، في الداخل والخارج، من أجل تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في إيجاد عالم أكثر أمنا وشمولا وازدهارا. وأشجع الأعضاء على الانضمام إلى كندا في اعتماد مشروع القرار A/73/L.66، الذي يؤيد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

السيد إسكالانتي هاسبون (السلفادور) (*تكلم بالإسبانية*): أود في البداية أن أكرر أنه خلال المؤتمر الحكومي الدولي في المغرب، أعرب بلدي بالفعل عن موقفه بشأن الاتفاق العالمي المتعلق بالهجرة، الذي تنظر فيه الجمعية العامة رسميا في جلسة اليوم. ومع ذلك، أود أن أشير إلى بعض الأسباب التي تدفع السلفادور إلى التصويت مؤيدة للاتفاق.

إننا سنصوت مؤيدين للاتفاق نظرا لأن الهجرة والتنقل جانبان متأصلان لحالتنا الإنسانية ولأن المهاجرين هم الذين بنوا القارة الأمريكية على مدار أكثر من ٥٠٠ سنوات، سواء قسرا أو طوعا ولأن الهجرة ستستمر في ظل وجود اتفاق عالمي أو في غيابه. وسنصوت مؤيدين له لأنه لم يتم التفاوض على الاتفاق من فراغ، ولكنه جاء كاستجابة مباشرة للولاية المنصوص عليها في إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين لعام ٢٠١٦. وسنصوت مؤيدين له لأن الاتفاق يمثل توافقا في الآراء تم التوصل إليه في تموز/يوليه بين ممثلي أكثر من ١٩٠ دولة عضوا ومراقبين عن الأمم المتحدة شاركوا بنشاط في مشاورات مستفيضة ومفتوحة وشفافة وشاملة للجميع استمرت أياما.

وسنصوت مؤيدين له لأن اعتماد الاتفاق خطوة أساسية صوب اعتماد نهج أكثر شمولا إزاء الهجرة في إطار الأمم المتحدة، يركز على الحقوق في جميع مراحل دورة الهجرة، ولأن الاتفاق يستند إلى مبادئ المسؤولية المشتركة والتعاون الدولي واحترام السيادة الوطنية في وضع سياسات الهجرة. وسنصوت مؤيدين له لأن المعلومات الواردة في الاتفاق تستند إلى القانون الدولي الساري، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي جرى التصويت عليه أيضا وإلى المادة ١٣ منه. وبعبارة أخرى، فإن ما نتكلم عنه ليس بأمر جديد. إننا ببساطة نسعى إلى ترشيد إطار الحوكمة الدولي للهجرة كي تصبح الهجرة آمنة ومنظمة ونظامية للجميع.

وسنصوت مؤيدين له لأنه من المستهجن والمخزي أن يعتقد البعض أن حقوق الإنسان ملك للجميع، دون تمييز على أساس العرق أو اللون أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الوضع الاقتصادي، أو الميلاد أو أي وضع آخر – بما في ذلك، في رأي وفد بلدي، الهوية الجنسانية والميل الجنسي – ولكنهم يرون في الوقت نفسه أنه يجب استثناء المهاجرين من ذلك. وسنصوت مؤيدين له لأننا التزمنا بالفعل، بموجب خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في الغاية ١٠-٧، بتيسير تنقل الناس على نحو منظم وآمن ونظامي وبصورة مسؤولة، بما في ذلك من خلال وضع سياسات للهجرة تتسم بالتخطيط وحسن الإدارة. وسنصوت مؤيدين له لأنه ما من دولة تستطيع أن تدير الهجرة بنجاح وحدها. ونحن بحاجة إلى أطر للتعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي بمشاركة جميع البلدان حيث أننا جميعا بلدان منشأ أو عبور أو مقصد أو عودة، وذلك من أجل إدارة الهجرة على نحو أفضل. وسنصوت مؤيدين له لأن السلفادور لا تريد الهجرة غير النظامية أو غير الآمنة أو غير المنظمة. إننا نريد أن ينظر الرجال والنساء والأطفال والفتيات والمراهقون إلى الهجرة باعتبارها خيارا وليس كضرورة.

وسنصوت مؤيدين له لأن السلفادور تعتقد أن الاتفاق ينبغي ألا يُستخدم كأداة لكسب الدعم لمشاريع سياسية، مما

يروج لحكايات ضارة ومشوهة عن الوثيقة نفسها وعن الهجرة، باستخدام أساليب خطابية وأيديولوجية قائمة على التضليل الإعلامي وتزييف الواقع. وسنصوت مؤيدين له لأنه لا يوجد بلد راض بنسبة ١٠٠ في المائة عن نص الاتفاق، بما في ذلك وفد بلدي، الذي كان يود أن يرى صياغة أقوى بشأن العديد من المسائل، ولكننا نحترم أن الاتفاق كان ثمرة عملية متعددة الأطراف حقا. وسنصوت مؤيدين له لأن الاتفاق غير ملزم وسيتوقف تأثيره إلى حد كبير على نهجنا في تنفيذه من خلال إجراء مناقشات مثمرة تركز على أهداف محددة وتراعي خصائص كل منطقة. وسنصوت مؤيدين له لأنه فيما يتعلق بالأمور المهمة، يفضل وفد بلدي دائما التعاون والحوار على النهج الانعزالي الذي لا يخدم سوى الغايات السياسية قصيرة الأجل ولا يقدم أي إسهام بناء في التصدي لتحدياتنا الهيكلية الطويلة الأجل.

وسنصوت مؤيدين له لأننا نكرر رفضنا لكراهية الأجانب بجميع مظاهرها وللتمييز أو أي تدبير آخر يسعى إلى تجريم الهجرة، ولأن بلدي يرفض أي عمل يتعارض مع المصالح الفضلى للأطفال، ولا سيما الاحتجاز أو فصل الأطفال والمراهقين المهاجرين. وسنصوت مؤيدين له لأن السلفادور مستعدة لاتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ الاتفاق على الصعيدين الوطني والإقليمي وللمشاركة بنشاط في المفاوضات بشأن إجراءات المتابعة المقرر عقدها في عام ٢٠١٩ والمنصوص عليها في الفقرة ٥٤ من الاتفاق.

يمكنني أن أواصل سرد العديد من الأسباب الأخرى، ولكن الوقت المتاح لا يسمح بذلك. ولجميع تلك الأسباب، ستصوت السلفادور مؤيدة لمشروع القرار A/73/L.66 وتشجع باحترام جميع الوفود الأخرى على أن تفعل الشيء نفسه.

السيد إجليسياس موري (شيلي) (*تكلم بالإسبانية*): تستند سياسة الهجرة في شيلي إلى المبادئ التالية: احترام وحماية حقوق الإنسان العالمية لجميع المهاجرين، النظاميين منهم وغير النظاميين، في جميع الأوقات وفي جميع الأماكن وفي كل الظروف؛ وحق جميع الأشخاص في مغادرة بلد المنشأ والتنقل بحرية في إقليم بلد آخر حيث يوجدون بشكل قانوني؛ والحق السيادي للدول في تحديد من يمكنه دخول أراضيها وفي أي ظرف من الظروف كمسألة ينظمها القانون المحلي وفقا لالتزاماتها الدولية.

وبناءً على هذه المبادئ، نريد أن تكون الهجرة آمنة وعادلة ونظامية. وهذا يعني اتباع سياسة الباب المفتوح لاستقبال المهاجرين الذين يأتون لبدء حياة جديدة وأفضل وبنية احترام قوانيننا والاندماج في مجتمعنا والإسهام في تنمية بلدنا. ولكن، في الوقت نفسه، فإن ذلك يعني اتباع سياسة الأبواب المغلقة في وجه من يأتون للإضرار بنا، مثل المجرمين ومهربي المخدرات وعصابات الجريمة المنظمة والاتجار بالبشر.

ومن هذا المنطلق، فإننا نعتقد أن بعض جوانب الاتفاق العالمي للهجرة لا تتوافق تمامًا مع سياستنا المتعلقة بالهجرة ومبادئها الأساسية. على سبيل المثال، يشجع الاتفاق الهجرة غير النظامية لأنه لا يميز بوضوح بين المهاجرين النظاميين وغير النظاميين عندما يتعلق الأمر بمسائل مثل لم شمل الأسرة وتقديم مزايا الضمان الاجتماعي. كما يشجع دخول المهاجرين المستضعفين الذين لم يلتمسوا اللجوء أو يُعترف بهم كلاجئين. كما يستحدث الاتفاق متطلبات جديدة تتعلق بالمهاجرين العائدين، والتي تعني بالنسبة لبلدان المقصد تهيئة الظروف المناسبة للاندماج الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين العائدين حتى في حالة طردهم. والاتفاق يمس الحق السيادي لجميع الدول في تحديد كيفية حماية حدودها، ولا سيما شروط الدخول إلى أراضيها. وتنظيم شيلي لسياستها فيما يتعلق بالهجرة مسألة داخلية في الأساس، بدون الإخلال بالتعاون المتعدد الأطراف أو امتثالنا لالتزاماتنا الدولية.

إن شيلي بلد يؤمن إيمانا راسخا بأهمية تعددية الأطراف ويلتزم بالحوار والتعاون الدولي، خاصة فيما يتعلق بالهجرة. لكن

في هذه الحالة بالذات، قررنا الامتناع عن التصويت على الاتفاق العالمي، نظرا لأنه لا يحمي المصالح المشروعة لبلدنا حماية كاملة ويجعل من الصعب حماية حدودنا.

السيدة بيرن ناسون (أيرلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): إن أيرلندا ستفخر بالتصويت مؤيدة الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. فالهجرة قضية عالمية تتطلب حلولا عالمية. إنني لا أتحدث اليوم لتبرير موقف أيرلندا، بل لإبراز وتأكيد التزامنا ودعمنا للاتفاق. إننا نعتقد أن الهجرة هي أحد أهم تحدياتنا المشتركة، وتعددية الأطراف توفر لنا سبيلا واضحا للتصدي لهذا التحدي. والكثير منا هنا يرى أنه السبيل الوحيد. ففي عام ٢٠١٦، ومع أصدقائنا الأردنيين، تعتز أيرلندا بأنها شاركت في تيسير اعتماد إعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين الذي أدى الآن إلى إبرام الاتفاقيات العالمية بشأن الهجرة واللاجئين. وكدولة عضو في الاتحاد الأوروبي، نعتز أيضا بالوقوف مع الجمعية اليوم، حيث شرعنا في العمل معا لضمان أن تكون الهجرة الواسعة النطاق أكثر أمانًا وأفضل من حيث الإدارة.

وبلدي، أيرلندا، يعرف الهجرة. ولدينا تاريخ طويل من هجرة الأيرلنديين في جميع أنحاء العالم، ونعتقد أن هذا يحملنا مسؤولية للقيام بدورنا الآن. إن ١٧ في المائة من مواطنينا الأيرلنديين يعيشون في الخارج حاليا. وهم ينضمون إلى ٧٠ مليون نسمة أو نحو ذلك ينحدرون من أصول أيرلندية في جميع أنحاء العالم، وهم أحفاد أولئك الأيرلنديين الذين اضطروا للبحث عن سبل العيش في أماكن أخرى خلال قرون من عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي. ونحن نعلم شعور المهاجر. واليوم، في جزيرتنا الصغيرة، ولد أكثر من واحد من كل ستة من سكاننا في الخارج. ونحن نستفيد الآن من إسهام الأيرلنديين الجدد وأولئك الذين اتخذوا من أيرلندا وطنا لهم.

قد لا يكون الاتفاق العالمي ملزما قانونا، إلا أنه يوفر لنا إطارا قويا بينما نمضي قدما معا لإعطاء الأمل والفرص لـ ٢٥٠ مليون رجل وامرأة وطفل لا يستحقون أقل من ذلك. ونحن نوصي الجمعية بشدة باعتماد اتفاق مراكش بشأن الهجرة، التماسا لالتزامها ودعمها.

السيد كاشاييف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): يؤيد الاتحاد الروسي اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وهذه الوثيقة التوافقية تغطي العديد من جوانب الهجرة الدولية، بما في ذلك أبعادها الإنسانية وقضايا التنمية وحقوق الإنسان ومكافحة الجريمة. ونأمل أن يصبح الاتفاق العالمي أساسا لتعاون دولي شامل وطويل الأجل يستهدف، في جملة أمور، إنشاء قنوات للهجرة القانونية وآليات للتحكم الفعال في عمليات الهجرة، وتطوير أدوات لمكافحة الهجرة غير الشرعية، بما في ذلك إعادة القبول، ومكافحة الجرائم المرتبطة بالهجرة. وفي الدول التي تشهد هجرة جماعية، من المهم بنفس القدر تهيئة الظروف المستدامة المفضية إلى حياة سلمية وإلى عودة الأشخاص إلى أوطانهم، مثل تقديم المساعدات لتلك البلدان لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وبناء المؤسسات.

ومن الأهمية بمكان بذل كل جهد ممكن لاستبعاد احتمال تسلل الإرهابيين وغيرهم من المجرمين إلى دول المقصد بدلاً من الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة بالفعل. ويجب أن نعمل معا للقضاء على كراهية الأجانب والكراهية والعداء الاجتماعي والعرقي والقومي والديني تجاه المهاجرين.

ونريد أن نعرب مرة أخرى عن عدم قبولنا لمفهوم المسؤولية المشتركة، فهو في شكله الحالي لا يعني سوى وضع عبء استضافة المهاجرين القسريين على عاتق الدول التي لا علاقة لها في كثير من الأحيان بأسباب الهجرة الجماعية للأشخاص. إننا لا نحبذ إحالة العبء إلى الآخرين عندما تكون حالة الهجرة المعقدة الحالية إلى حد كبير نتيجة للتدخل غير المسؤول في الشؤون الداخلية لدول ذات سيادة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وفي هذا السياق، يتعين على البلدان التي شاركت بنشاط

في هذا التدخل أن تتحمل المسؤولية الأولى والأكبر عن عواقب ذلك، ومنها تلك المتعلقة بالهجرة.

كما نعتقد أن الإشارة في الاتفاق إلى أنشطة وتوصيات خطة حماية المشردين عبر الحدود في سياق الكوارث وتغيّر المناخ، والمنصة المعنية بالتشرد الناتج عن الكوارث، هي إشارة غير مناسبة. ولا توجد حاليًا أي بيانات علمية موثوق ومعترف بها عالميا تمكننا من التحدث عن وجود علاقة مباشرة بين تغير المناخ وتشريد الأشخاص، أو أي سيطرة للعوامل البيئية في إجبارهم على النزوح. إضافة إلى ذلك، فإن أنشطة المنصة لا تحظى بدعم جميع البلدان، واستنتاجاتها لم تحظ بقبول الكيان ذي الصلة المتمثل في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

وغني عن القول إن الاتفاق العالمي ليس صكا ملزما قانونا، ولا يفرض التزامات قانونية أو مالية على الدول المشاركة. وعوضا عن ذلك، فإنه يقدم توجيها محددا لتطوير المواقف والنُهج الحالية تجاه الهجرة الدولية ويحدد نهجا عالميا إزاء هذه القضية. وفي إطار التعاون الدولي وعلى المستوى الوطني، لا بد لنا من تطوير آليات ملموسة لتنفيذ الاتفاق العالمي، مع مراعاة المصالح الوطنية للأطراف، بما في ذلك في مجال الأمن، وأولويتها الأولى المتمثلة في تعزيز مصالح مواطنيها.

ويجب أن أذكر أن الاتحاد الروسي بدأ بالفعل العمل بنشاط في هذا الصدد. ففي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، وافق رئيس الاتحاد الروسي على مفهوم محدث لسياستنا الحكومية للهجرة يتضمن عددا من الأحكام التي تستهدف تنفيذ المبادئ والأهداف الواردة في الاتفاق العالمي. وبناء على ذلك، سنصوت مؤيدين لمشروع القرار A/73/L.66 اليوم. وروسيا على استعداد للتعاون مع جميع الدول بشأن هذه المسألة الهامة.

السيد غفور (سنغافورة) (*تكلم بالإنكليزية*): شاركت سنغافورة في المؤتمر الحكومي الدولي الذي استضافته حكومة المغرب يومي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر، والذي اعتُمد خلاله الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وقد حضرنا مؤتمر مراكش بروح تجسد مبادئ التعاون الدولي وتعددية الأطراف وميثاق الأمم المتحدة، ونشكر أيضا الحكومة المغربية على كرم ضيافتها. كما شاركنا بنشاط طوال المفاوضات الحكومية الدولية بشأن الاتفاق العالمي.

وتنظر سنغافورة إلى الاتفاق العالمي بوصفه جهدا متعدد الأطراف لتحسين آفاق المهاجرين والهجرة، وسنواصل المشاركة البناءة في هذه الجهود. ولكن لا يمكننا دعمها إلا في إطار القيود التي تمليها ظروفنا الوطنية. فالواقع هو أن سنغافورة بلد صغير وأحد أكثر الدول الجزرية اكتظاظا بالسكان في العالم، الأمر الذي يفرض علينا قيودا وظروفا فريدة. ونعتقد أن لجميع البلدان حقا سياديا في تحديد الشروط التي يمكن بها للمهاجرين دخول أراضيها والبقاء والعمل فيها وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك التزامات حقوق الإنسان الواجبة التطبيق. ونعتقد أيضا أن للدول حقا سياديا في أن تقرر ما إذا كانت ستنفذ المبادئ التشغيلية وخيارات السياسة العامة الواردة في أهداف الاتفاق العالمي، أو كيفية تنفيذها. وإذ يسعى المجتمع الدولي إلى معالجة المشاكل الكامنة التي تؤثر على حركة الناس الآمنة والمنظمة والنظامية، فإن علينا أن نقر ونأخذ في الحسبان اختلاف السياقات والحقائق والقدرات الوطنية للدول الأعضاء ومستويات تنميتها، وأن نحترم سياساتها وأولوياتها الوطنية.

ولئن كان الاتفاق العالمي مجهودا جديرا بالثناء، فإنه لا يحقق التوازن المطلوب لتلبية شواغلنا. وبناء على ذلك، فإن سنغافورة ستمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/73/L.66.

السيد دجاني (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): انضمت إندونيسيا، في الأسبوع الماضي خلال المؤتمر الحكومي الدولي في المغرب، إلى توافق الآراء بشأن اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. واليوم، يسر إندونيسيا أن تسهم مرة أخرى، في الجمعية العامة في نيويورك، في تعزيز تصميمنا المشترك على تحسين إدارة الهجرة العالمية، ولذلك فإننا سنصوت مؤيدين لمشروع القرار A/73/L.66.

ومن المؤسف أن بعض البلدان قررت عدم تأييد الاتفاق العالمي، على الرغم من الدعم الكاسح لاعتماده. وإندونيسيا تشجعها على مواصلة الالتزام بتعددية الأطراف. فالتعاون لم يعد خيارا؛ بل هو ضرورة. وإذا كنا نؤمن فعلا بتعددية الأطراف، فإن هذا هو الوقت المناسب للتصويت لصالحها. والاتفاق العالمي هو الوثيقة الحكومية الدولية الأولى بشأن الهجرة التي تم التفاوض بشأنها تحت رعاية الأمم المتحدة، المحفل الأكثر تعددية والأكثر عالمية. وأود أن أضيف أن تحسين إدارة الهجرة العالمية يتجاوز قدرة أي بلد بمفرده. ولذلك، ينبغي أن يوحدنا الاتفاق العالمي لا أن يقسمنا، وينبغي لنا أن نعزز روح التعاون لا أن نجعل الشكوك تتفاقم. وينبغي لنا أن نعتمد على شعورنا المشترك وحسنا الأخلاقي، كما قال زميلي تيودورو لوكسين، وزير خارجية الفلبين، ببلاغة.

وتنظر إندونيسيا، بوصفها بلد منشأ وعبور ومقصد للمهاجرين، إلى الاتفاق العالمي بوصفه وثيقة رؤيوية ومتوازنة توفر للبلدان العديد من الأساليب وأفضل الممارسات. ونود أن نؤكد على بعض النقاط ذات الصلة، فيما يتعلق باعتماده اليوم. أولا، فيما يتعلق بالحقوق الإنسانية للمهاجرين، وبينما يشدد الاتفاق العالمي على سيادة الدول، فإنه يؤكد أن حماية حقوق المهاجرين، بصرف النظر عن وضعهم من حيث الهجرة، تشكل أساسا غاية في الأهمية لتحقيق منافع الهجرة. وثانيا، يجب أن يستند تنفيذ الاتفاق العالمي إلى فهم مشترك وتقاسم للمسؤوليات ووحدة في الهدف. وثالثا، يجب أن تعمل منظومة الأمم المتحدة في إطار من التآزر من أجل مساعدة الدول في تنفيذ الاتفاق العالمي. وينبغي لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة أن تنسق على نحو فعال وتتجنب الازدواجية وأن تعمل في تآزر مع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

في الختام، أود أن أعيد تأكيد استعداد إندونيسيا لمواصلة العمل مع المجتمع الدولي من أجل تنفيذ الاتفاق العالمي، وكذلك نود أن نناشد الجميع هنا في هذا المحفل أن يصوتوا مؤيدين لمشروع القرار. فهذا هو الشيء اللائق الذي يتعين علينا القيام به. وهو الأمر الصواب الذي علينا تنفيذه. وهو الأمر الإنساني الذي علينا الاضطلاع به. وأحث الأعضاء على التصويت بقلوبهم من أجل المهاجرين في جميع أنحاء العالم.

الرئيسة (*تكلمت بالإسبانية*): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلا للتصويت قبل التصويت.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/73/L.66، المعنون ”الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية“، بصيغته المنقحة شفويا. وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة الهرسك، البرازيل، بوركينا فاسو، بوروندي، كابو فيردي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب،

موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت جزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، توغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الجمهورية التشيكية، هنغاريا، إسرائيل، بولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، أستراليا، النمسا، بلغاريا، شيلي، إيطاليا، لاتفيا، ليبيا، ليختنشتاين، رومانيا، سنغافورة، سويسرا.

اعتمد مشروع القرار A/73/L.66، بصيغته المنقحة شفويا، بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ١٢ عضوا عن التصويت (القرار ١٩٥/٧٣).

[بعد ذلك، أبلغت وفود أفغانستان، بنما، بنن، بوتسوانا، تركمانستان، سان تومي وبرينسيبي، غينيا الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة لمشروع القرار.]

الرئيسة (*تكلمت بالإسبانية*): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليلات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها. كما أود أن أشير إلى أن ٤٣ بلداً طلب الكلمة تعليلا للتصويت، ولذلك فإنني أطلب من الوفود الإيجاز في بياناتها قدر الإمكان.

السيد هلال (المغرب) (*تكلم بالفرنسية*): في البداية، تود المملكة المغربية الإعراب عن تأييدها الكامل للبيانين اللذين أدلى بهما أو سيدلى بهما ممثل ناميبيا، قبل التصويت، وممثل جزر القمر، بعد التصويت، تعليلا للتصويت باسم مجموعة الدول الأفريقية. ونود أن نضيف بعض الملاحظات بصفتنا البلد المضيف للمؤتمر الحكومي الدولي الذي اعتمد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، المعروف أيضا باسم اتفاق مراكش بشأن الهجرة، في مراكش بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر.

أود في البداية أن أعرب، سيدتي الرئيسة، عن امتنان المملكة المغربية الكبير والخالص لكم ولفريقكم على جهوده الجبارة والإسهامات القيمة التي قدمها ضماناً لنجاح مؤتمر مراكش. وأود أيضا أن أعرب عن امتناننا بشأن القرار ١٩٥/٧٣ الذي يؤيد الاتفاق، والذي اتخذناه للتو. وفي هذا الصدد، يرحب المغرب بالتنقيح الشفوي الذي أدخلتموه على مشروع القرار من أجل إدراج عنوان ”اتفاق مراكش بشأن الهجرة“، تماشيا مع القرار المتخذ إبان اعتماد الاتفاق في ١٠ كانون الأول/ديسمبر.

مثّل اعتماد اتفاق مراكش في الأسبوع الماضي بتوافق الآراء لحظة تاريخية للأمم المتحدة وللهجرة. وهو يدل على إرادة المجتمع الدولي لتعزيز إدارة الهجرة من خلال نهج استباقي وتعاوني، وفي المقام الأول، من خلال حماية المهاجرين ومصالحهم. إن اتفاق مراكش هو ثمرة الحوار والتعاون والتشاور. وفي هذا الصدد، أود أن أعرب مجددا عن جزيل شكر المغرب للميسرَين المشاركين، السفيرين خوان خوسيه غوميس كاماتشو، ممثل المكسيك، ويورغ لاوبر، ممثل سويسرا، اللذين نجحا في التقريب بين مواقفنا وفي

إيجاد حل توافقي قوي بشأن مسألة الهجرة الدقيقة والحساسة. وبتأييد الاتفاق اليوم، أكدت الجمعية العامة على هذه الممارسة الناجحة في إطار تعددية الأطراف. ويتوقف الأمر الآن على المجتمع الدولي لكي يضمن متابعة الاتفاق وتنفيذه على نحو مناسب. ولم يكن اتفاق مراكش غاية في حد ذاته مطلقا. بل هو نقطة البدء لعملية طويلة من أجل تعزيز إدارة الهجرة على أساس أحكام الاتفاق.

لا يسعني أن أختتم بياني دون الإعراب عن امتنان المملكة المغربية الصادق والعميق لجميع الذين عملوا ليل نهار خلف الكواليس لضمان نجاح مؤتمر مراكش. ونتوجه بالشكر أولا وقبل كل شيء إلى الأمين العام أنطونيو غوتيريش، فضلا عن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، برئاسة السيدة كاثرين بولارد، وإدارة شؤون السلامة والأمن وإدارة الشؤون الإدارية وإدارة شؤون الإعلام ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأخيرا، يعرب المغرب عن خالص شكره للسيدة لويز آربور، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالهجرة الدولية، ولكامل فريقها، الذي لولاه لما حقق المؤتمر نجاحا كبيرا وباهراً كهذا.

السيدة شاتاردوفا (الجمهورية التشيكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أقدم تعليل بلدي للتصويت باسم الجمهورية التشيكية.

من البداية، وبوصف الجمهورية التشيكية مدافعا قويا عن تعددية الأطراف وسيادة القانون وحقوق الإنسان، فقد شاركت بنشاط في المفاوضات بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. ومن هذا المنطلق، أود أولا أن أعرب عن خالص امتناننا للميسرين، السفيرين خوان خوسيه غوميس كاماتشو ويورغ لاوبر، ولميروسلاف لايتشاك، رئيس الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، وللسيدة آربور، الممثلة الخاصة للأمين العام، لقيادتهم وعملهم الممتاز بشأن هذه المسألة.

من دواعي الأسف أن بعض شواغلنا الحاسمة ظلت دون حل أو أنها لم ترد في النص النهائي. والأهم من ذلك، فإن الأمر يتعلق بمسائل التمييز، أو بالأحرى بعدم وجود أي تمييز بين الهجرة الشرعية وغير الشرعية، وبشكل أعم، عدم الوضوح في تعريف المصطلحات المستخدمة في الاتفاق. ولذلك، قررت الجمهورية التشيكية عدم الانضمام إلى الاتفاق ولا المشاركة في المؤتمر الحكومي الدولي المعقود في مراكش بغرض اعتماده. وأخيرا، قررت حكومة بلدنا التصويت معارضة للقرار ١٩٥/٧٣ اليوم. ومع ذلك، فإننا نقر بالجوانب الإيجابية للنص. ونرحب، من بين جملة أمور أخرى، باعترافه الواضح بالتزام جميع الدول بالسماح على النحو الواجب لمواطنيها الذين لا تحق لهم الإقامة في إقليم دولة أخرى بالدخول مجددا، سواء أكانت عودتهم طوعية أم قسرية، وبالتعاون على نحو نشط وسريع وفعال بشأن عودتهم والسماح لهم بالدخول مجددا.

أخيرا، أود أن أشدد على أن الاتفاق لا تترتب عنه أي التزامات قانونية على الجمهورية التشيكية وينبغي ألا يفضي إلى إنشاء قانون دولي عرفي. ولا أن تستند إليه المحاكم الوطنية أو الدولية بوصفه نقطة مرجعية لتفسير أي حكم من الأحكام القانونية في هذا المجال. ومع ذلك، سنظل نشارك على نحو بناء وبروح من المسؤولية، من دون أي تحامل سياسي، في المفاوضات والمناقشات المقبلة بشأن مسألة الهجرة الدولية.

السيدة فرونيتسكا (بولندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): صوت وفد بولندا معارضا لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية من خلال القرار ١٩٥/٧٣، مؤكدا بذلك أن بولندا لن تنضم إلى الاتفاق. ونود الآن الإدلاء ببيان وطني في هذا الصدد.

لا تعتبر بولندا الاتفاق العالمي للهجرة الصك الملائم لإدارة الهجرة الدولية، لأن من شأنه أن يحد من قدرتنا على اتخاذ القرارات التي تخدم على أفضل وجه مصالح مواطنينا، فضلا

عن مصلحة المهاجرين، ولذلك، ستحتفظ بولندا بكامل حقها السيادي في تيسير أو تقييد السماح بدخول البلد، وفقا لقوانيننا وسياساتنا الوطنية، مع مراعاة التزاماتنا الدولية القائمة. وبما أن الاتفاق لا يميز بما فيه الكفاية بين الهجرة النظامية وغير النظامية، ستواجه بولندا صعوبات كبيرة في تنفيذ بعض الالتزامات الناشئة عن أحكام الاتفاق، ولا سيما تلك منها المتعلقة ببطاقات الهوية وإنهاء تجريم الهجرة غير النظامية والمعايير الوطنية المتعلقة باحتجاز الأطفال.

ونود أن نشدد على أن الاتفاق العالمي للهجرة لا تترتب عنه أي التزامات على بولندا إذا ما تم وضع أو اعتماد أي أحكام ملزمة استنادا إليه. ولن تكون بولندا ملزمة بأيّ أحكام من ذلك القبيل. ولا ينبغي الاستناد إلى الاتفاق كنقطة مرجعية للاستيضاح القانوني في أيّ إجراءات قضائية. وتعترض بولندا على إمكانية أن تطبق أي دولة أحكام قانون عرفي غير ملزم، ناشئ عن الاتفاق العالمي للهجرة. ولن يكون للاتفاق أي أثر على التزاماتنا أو اختصاصاتنا داخل الاتحاد الأوروبي.

وعليه، كما سبق وأبلغنا الأمم المتحدة، لم تعتمد بولندا الاتفاق العالمي.

ومع ذلك، ستظل بولندا شريكا ملتزما بالعمل على إيجاد حلول مستدامة للهجرة الدولية بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد. وعلى الرغم من نأي بولندا بنفسها عن الاتفاق العالمي، فإننا على استعداد لزيادة تعزيز مشاركتنا في التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف، لا سيما صوب تحقيق الهدف المتمثل في جعل الهجرة عملية آمنة ومنظمة ونظامية، مع تخفيض حجم تدفقات الهجرة غير النظامية بشكل كبير وضمان أعلى مستوى ممكن من الأمن الداخلي.

إن بولندا حاليا بلد مستقبِل لديه أحد أعلى مستويات هجرة اليد العاملة في الاتحاد الأوروبي، ونحن منفتحون على العمل مع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة لتحسين قدرتنا على إدارة تدفقات الهجرة تلك بفعالية وتوفير الحماية الكافية لحقوق المهاجرين، التي تنبثق من التزاماتنا الدولية.

السيد شينغ جيشنغ (الصين) (*تكلم بالصينية*): إن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية هو أول إطار للتعاون الدولي بشأن الهجرة الذي وضعه المجتمع الدولي من خلال المفاوضات. والصين شاركت بنشاط في عملية التفاوض بشأن الاتفاق العالمي والمؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي عقد في المغرب.

والصين تعتقد أن التعاون الدولي يجب أن يستمر من أجل تحقيق نتائج مفيدة للجانبين، وألا يكون الأمر أشبه بخوض مباراة محصلتها صفرا، وفقا لرغبات معظم بلدان العالم. وعموما، تدعم الصين تعاونا وحوكمة معززين من جانب المجتمع الدولي فيما يتعلق بالهجرة، وتود أن تعرب عن المواقف المبدئية التالية بشأن الاتفاق العالمي.

أولا، إن الاتفاق العالمي غير ملزم قانونا ولا ينشئ قانونا دوليا عرفيا جديدا أو التزامات جديدة على الدول بموجب القانون الدولي. وهو لا يمس القوانين والسياسات المحلية، ولا ينشئ حقوق إنسان جديدة ولا ينشئ أي فئات جديدة للهجرة. والاتفاق العالمي يؤكد على مبدأ السيادة الوطنية. وينبغي أن تحترم متابعته وتنفيذه تماما الظروف الوطنية للدول وقوانينها وسياساتها القائمة.

ثانيا، من المتطلبات المنطقية أن يقوم أي مجتمع قائم على القانون بتعزيز إدارة الهجرة والتمييز بشكل دقيق بين الهجرة النظامية والهجرة غير النظامية باعتبارها مسائل تتعلق بالسيادة الوطنية ولا يسمح فيها بالتدخل الخارجي. ويحق للبلدان وضع قوانين وسياسات انطلاقا من ظروفها الوطنية بشأن المسائل المتعلقة بالهجرة، بما في ذلك الدخول والخروج والبقاء والإقامة والعمل والخدمات الاجتماعية، في جملة أمور.

ويحق للبلدان أن تواصل تحسين سياساتها المتعلقة بالهجرة استنادا إلى الظروف والأولويات الوطنية وبما يتماشى مع المبادئ الطوعية وغير الملزمة، مع الاستناد، حسب الاقتضاء، إلى الممارسات الواردة في الاتفاق العالمي.

ثالثا، تؤيد الصين تعزيز التعاون الدولي، وتعزيز التنمية المستدامة لجميع البلدان والقضاء على الأسباب الجذرية للهجرة غير الشرعية. وتؤيد الصين حماية الحقوق والمصالح المشروعة للمهاجرين، وتعزيز مراقبة الحدود، وتكثيف مكافحة الاتجار بالبشر والهجرة غير النظامية.

وتعارض الصين تطبيق مبدأ عدم الإعادة القسرية للمهاجرين. وتؤيد إنشاء آلية لبناء القدرات من أجل مساعدة البلدان النامية على تحسين قدراتها في مجال إدارة الهجرة.

والصين سوف تفسر الاتفاق العالمي وتنفذه استنادا إلى المواقف التي أوجزتها للتو. ومن منظور الالتزام بتعددية الأطراف وتعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة، تؤيد الصين اعتماد الجمعية العامة للاتفاق العالمي بشأن الهجرة.

السيدة ألفين (جزر القمر) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية تعليلا للتصويت بعد التصويت على القرار ١٩٥/٧٣.

كما ذكرنا سابقا، فإن المجموعة الأفريقية شاركت بصورة بناءة خلال ما يقرب من عامين من عملية التفاوض على أساس إدراك أن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وهو الأول من نوعه، يتيح فرصة فريدة للمجتمع الدولي لإرساء إدارة عالمية للهجرة الدولية ووضع معايير مرجعية للدول الأعضاء ومختلف أصحاب المصلحة بشأن كيفية الحكم والمشاركة بشكل جماعي على الجوانب المتعلقة بالتنقل البشري، بما في ذلك في معالجة الأسباب الجذرية للهجرة، واستكشاف مسارات الهجرة النظامية، وبناء القدرات للتعاون الدولي، ودراسة القضايا الرئيسية الناشئة المرتبطة بالاتجار وتهريب المهاجرين، ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، فضلا عن تغير المناخ.

وقد انخرطت المجموعة الأفريقية في هذه المفاوضات بحسن نية مع جميع الدول الأعضاء وقبلت بتنازلات كثيرة من أجل تأمين توافق في الآراء لندرك بأسف شديد أنه رغم تلك الجهود، قررت بعض البلدان ألا تؤيد اتفاق مراكش للهجرة. واليوم، قررت المجموعة الأفريقية مرة أخرى أن تقف على الجانب الصحيح من التاريخ، ويسرها أن ترى الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وقد أثبتت لبقية العالم، بل العالم قاطبة، أنها تؤمن بالدبلوماسية وتعددية الأطراف.

قد يظن البعض أن مؤتمر مراكش هو النهاية، لكن بالنسبة للمجموعة الأفريقية، هذه مجرد البداية على طريق حماية وضمان حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، أيا كان وضعهم كمهاجرين.

وتدعو المجموعة الأفريقية إلى تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية ومتابعته واستعراضه بصورة فعالة، وتتطلع إلى المشاركة في المشاورات الحكومية الدولية في عام ٢٠١٩ لتحديد الطرائق والجوانب التنظيمية للمنتدى الدولي لاستعراض الهجرة.

السيد كيكرت (النمسا) (*تكلم بالإنكليزية*): قررت الحكومة النمساوية في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر عدم الانضمام إلى الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي أيده القرار ١٩٥/٧٣، وامتنعت عن التصويت اليوم وتود أن تقدم التعليل التالي للتصويت.

إن جمهورية النمسا دولة تخضع لسيادة القانون ولديها سلطة قضائية فاعلة. وتصدر جميع القرارات القضائية والإدارية للجمهورية في إطار من الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، كما تكرّسها القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية. وتبت الجمهورية

سياديا في مسألة قبول المهاجرين إلى النمسا من عدمه. وحق الإنسان في الهجرة غير معروف في النظام القانوني النمساوي. والنمسا ترفض إنشاء فئة المهاجرين، التي لا وجود لها في القانون الدولي. والنمسا تفرّق بشكل واضح بين الهجرة الشرعية والهجرة غير الشرعية. وتعارض النمسا تمييع هذا الفرق، وهو ما سينجم عن الاتفاق العالمي.

ويجب أن يكون الوصول إلى سوق العمل النمساوي، وكذلك منح الاستحقاقات الاجتماعية أو الرعاية الصحية، محكوما بالقواعد المنصوص عليها في القانون النمساوي حصريا. ولا يجوز للاتفاق العالمي أن يؤثر في أي وقت من الأوقات على تلك الأحكام القانونية. وأي نوايا في هذا الاتجاه مرفوضة بشكل قاطع. وهذا ينطبق أيضا على إنشاء استحقاقات أو حقوق جديدة للمهاجرين من خلال الاتفاق العالمي.

والنمسا ترفض على وجه الخصوص النقاط التالية من الاتفاق العالمي بقدر ما تتجاوز القانون النمساوي القائم: تسهيل تغيير الوضع بين المهاجرين النظاميين وغير النظاميين؛ تسهيل جمع شمل الأسر؛ تحسين فرص الإدماج في سوق العمل؛ تمكين نقل حقوق الضمان الاجتماعي؛ توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية؛ توفير الموارد للمدارس؛ إتاحة الوصول إلى التعليم العالي؛ الاعتراف بالمؤهلات غير المكتسبة بصورة رسمية؛ تسهيل إقامة مشاريع الأعمال؛ إتاحة الوصول إلى نظام الرعاية الصحية؛ إتاحة خيارات لانتقال لاجئي المناخ؛ اعتماد أفضل الممارسات في مجال الإدماج، الملاحقة القضائية لمرتكبي جرائم الكراهية؛ إتاحة المعلومات عن المسارات القانونية للمحاكمات لصالح ضحايا جرائم الكراهية؛ تجنب التنميط الجنائي على أساس العرق أو الانتماء الإثني أو الدين؛ توفير الحافز لكشف النقاب عن التعصب؛ تجنب الاحتجاز؛ حظر الطرد الجماعي.

وتعترض النمسا على أن يصبح الاتفاق العالمي قانونا دوليا عرفيا أو تكون له آثار قانونية في النمسا بوصفه قانونا غير ملزم أو بأي وسيلة أخرى. ولن يتسنى للمحاكم الوطنية أو الدولية أن تتخذ من الاتفاق العالمي نقطة مرجعية لتوضيح الأحكام القانونية.

وبالإضافة إلى ذلك، لن يفضي الاتفاق إلى أي حالات تبديل للاختصاصات داخل الاتحاد الأوروبي.

وبالتالي فإن جمهورية النمسا، ممثلةً في الحكومة الاتحادية النمساوية، لم تصوت لصالح الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وقد وجّهت النمسا إعلانا خطيا إلى الأمم المتحدة ومن خلال امتناعها عن التصويت بما يفيد بأنها لن تنضمّ إلى الاتفاق. وفي هذا السياق، تعلن النمسا صراحةً أن الاتفاق العالمي غير ملزم قانونا بموجب القانون الدولي. ولا يجوز اعتبار الاتفاق العالمي اعتقادا بالإلزام أو ممارسة من ممارسات الدول لأغراض نشوء القانون الدولي العرفي، كما أنه لا يجوز أن يتطوّر منه أي مبدأ عام من مبادئ القانون؛ ففي هذه الحالة، ستصبح النمسا مضطرة لأن تُعتبر جهة ”معترضة مصرّة“. في حال نشوء أو اعتماد أي حكم ملزم على أساس الاتفاق العالمي بشأن الهجرة، لن تكون النمسا ملزمة بأي حكم من هذا القبيل بموجب القانون الدولي.

السيدة سبليني (لبنان): إن مسألة الهجرة هي من المسائل العالمية التي تكتسب أهمية متزايدة في عالمنا المعاصر، من منطلق كونها تختزن العديد من الإمكانيات الإيجابية لدول المصدر والعبور والمقصد. وإن كانت تطرح بالتوازي مجموعة من التحديات الهامة التي يصب اعتماد هذا الاتفاق في خانة التصدي لها.

لقد شارك لبنان باهتمام في المسار التفاوضي الذي أفضى إلى اعتماد الاتفاق، وفي مؤتمر مراكش الأخير، ويسره أن يكون في عداد الدول التي اعتمدته وصوتت لصالحه (القرار ٧٣/١٩٥) اليوم، مع الأخذ بعين الاعتبار حجم الانتشار اللبناني في العالم والدور الذي لعبه هذا الانتشار في تعميق العلاقات بين لبنان

والدول المضيفة، والمساهمة في النهضة الاقتصادية للبنان والدول المضيفة على حد سواء. إلا أننا، في هذا الصدد، نود الإشارة إلى التحفظات التالية على نص القرار.

أولا، إن لبنان لم يوقع على جميع الاتفاقات الواردة في الفقرة الثانية من ديباجة القرار.

ثانيا، يشدد لبنان على ضرورة التفريق بين الهجرة النظامية وغير النظامية.

ثالثا، إن فهم لبنان للفقرة الرابعة من الديباجة ينطلق من ضرورة التمييز بين اللاجئين والمهاجرين، والتأكيد على أن الأطر القانونية المختلفة التي ترعى كل من هاتين الفئتين تختلف. مع التذكير بأن لبنان ليس بلد لجوء وهو لم ينضم إلى اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ والبروتوكول الملحق بها المتعلق بوضع اللاجئين لعام ١٩٦٧.

رابعا، يشدد لبنان على أن هذا الاتفاق غير ملزم قانونا ويحترم سيادة الدول بحيث لا تتعارض أي من فقراته مع الأطر القانونية والدستورية للدول.

خامسا، يتحفظ لبنان على المقاربة التي تشير إلى ضرورة الدمج الكلي للمهاجرين في المجتمعات المضيفة، كما وردت في الفقرة ١٣ والهدفين ١٦ و ٢٢.

سادسا، إن التسهيلات المقدمة في الفقرة ٢٠ في إطار الهجرة الشرعية، كالقيد في سجلات الأحوال الشخصية، لا يعطي الحق للمهاجر في الإقامة أو الجنسية.

نرجو أخذ العلم بتحفظات لبنان على نص الاتفاق، وتسجيلها وتوثيقها كما يجب.

السيد بن مؤمن (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): صوتت بنغلاديش لصالح الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (القرار ١٩٥/٧٣). وأود أن أكرر الإعراب عن خالص تقديري لكم، سيدتي الرئيسة، وكذلك للأمين العام غوتيريش، والأمينة العامة للمؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، والممثلة الخاصة للأمين العام لشؤون الهجرة الدولية السيدة لويز آربور، وصديقي العزيزين، ميسري الاتفاق، السفير خوان خوسيه غوميس كاماتشو والسفير يورغ لاوبر على مساهماتهما القيمة.

عقب اعتماد إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، قطعنا شوطا طويلا وقد دخلنا الآن مرحلة التنفيذ. واليوم، لدينا الفرصة لإعادة تأكيد التزاماتنا وبدء حوار جديد بشأن شراكاتنا في المستقبل لتعزيز التعاون الدولي من أجل إحداث تغييرات إيجابية ونوعية في إدارة الهجرة. وترى بنغلاديش الهجرة بوصفها جزءا لا يتجزأ من تطلعاتها الإنمائية، على النحو الذي توخته رئيسة الوزراء الشيخة حسينة في رؤيتها من أجل بنغلاديش يعمها الازدهار.

وكما أشار رئيس وفدنا إلى مؤتمر مراكش المذكور آنفا، فإن مفهوم الاتفاق العالمي، على النحو الذي اقترحته بنغلاديش في نيسان/أبريل ٢٠١٦، يشمل أربعة عناصر أساسية هي: أولا، القضاء على الضرر الناجم عن دورة الهجرة؛ ثانيا، إضافة قيمة إلى عملية الهجرة؛ ثالثا، احترام حقوق الإنسان لجميع المهاجرين؛ رابعا، تعزيز التعاون الدولي من أجل تحسين إدارة الهجرة. ومن الضروري وضع استراتيجية وطنية للهجرة لتنفيذ توصيات الاتفاق العالمي الذي اعتمد حديثا، مع مواصلة الاهتمام بتلك العناصر الأساسية. ويظل بناء القدرات وتعبئة الموارد والتعاون على جميع المستويات أمرا حاسم الأهمية للنجاح في مسعانا الجماعي.

وأود أن أؤكد مجددا على أن اعتماد الاتفاق العالمي ليس غاية في حد ذاته، بل بداية مرحلة جديدة. إنه يمثل نقلة نوعية لتحديد الهجرة بوصفها ظاهرة إنمائية. في الواقع، كان يمكن أن يكون الاتفاق أكثر جرأة وإلهاما، ولذلك يسرنا أن نلاحظ

الحكم الخاص باجتماع آلية استعراض كل أربع سنوات. ونؤكد أن التنفيذ واستعراض الاتفاق سيكونان بقيادة الدول ومملوكين لها، وإن كانا مفتوحين أمام مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين، حسب الاقتضاء.

ويسرني أن أفيد بأن بنغلاديش قد انتهت بالفعل من وضع مشروع استراتيجية وطنية بشأن إدارة الهجرة، بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة وبمساعدة من المنظمة الدولية للهجرة. إن وفد بلدي يتطلع إلى القيام بدور بناء خلال مرحلة ما بعد اعتماد الاتفاق، ولا سيما في تحديد طرائق منتدى استعراض الهجرة الدولية الذي سيكون مسؤولا عن استعراض ومتابعة الاتفاق. وبنغلاديش مستعدة للمشاركة والعمل مع جميع الأطراف المهتمة، بما في ذلك الدول الأعضاء التي تواجه حاليا صعوبات في تأييد الاتفاق.

وترحب بنغلاديش بشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة التي أطلقت مؤخرا لكفالة تقديم الدعم الفعال وحسن التوقيت والمنسق على نطاق المنظومة إلى الدول الأعضاء. ونعرب عن التقدير للقرار الذي ستقوم بموجبه المنظمة الدولية للهجرة بالعمل كمنسق وكأمانة لجميع الأجزاء المكونة للشبكة. ويحدونا الأمل في أن تعمل الشبكة بطريقة شفافة وشاملة للجميع. وفيما يتعلق بمسألة التشغيل، ينبغي أن تأخذ الشبكة في الاعتبار آراء وشواغل الدول الأعضاء وأن تستفيد استفادة كاملة من خبرات وقدرات أعضائها في إطار الأمم المتحدة مع الاحترام التام لولاياتهم المختلفة. ودعما للعمل الرائد للشبكة، أعلن رئيس وفد بلدنا في مؤتمر مراكش أن بنغلاديش ستقدم قريبا مساهمة مالية إلى صندوق بدء العمل من أجل بناء القدرات.

لقد آمنت بنغلاديش دوما بالشراكات وممارستها وتشاورت مع جميع أصحاب المصلحة لإيجاد الحلول. وكما ندرك جميعا، فإن الهجرة ظاهرة عالمية، ومن ثم هناك ضرورة مستمرة بالنسبة لنا للمشاركة في السعي إلى توسيع الدعم العالمي للاتفاق. إن وفد بلدي يعتقد اعتقادا قويا بأننا في ظل قيادتكم القديرة وتوجيهاتكم، سيدتي الرئيسة، وقيادة وتوجيهات الأمين العام، سنتمكن من تضييق الفجوات في فهمنا، ونحقق الاتساق والتآزر داخل منظومة الأمم المتحدة ونرسي الطرائق العملية لكفالة التنفيذ الفعال للاتفاق وكذلك متابعته واستعراضه بشكل نشط.

السيدة بيرد (أستراليا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أستراليا دولة قامت على الهجرة. نحن رائد على الصعيد العالمي في توفير فرص الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. ويستند نجاحنا إلى السيطرة السيادية على حدودنا، وإدارة برامج الهجرة الدائمة والمؤقتة، وخطة إعادة توطين إنساني تتضمن ٧٥٠ ١٨ مكانا دائما، وهي من بين أكثر الخطط سخاء في العالم.

تُسلّم أستراليا أيضاً بأهمية التعاون الدولي في توفير مسارات شرعية للهجرة وفي ردع الهجرة غير النظامية، لا سيما في المحيطين الهندي والهادئ. وقد أنشأت أستراليا مع إندونيسيا ”عملية بالي بشأن تهريب الناس والاتجار بالأشخاص وما يتصل بذلك من جرائم عبر وطنية“، التي لاقت النجاح وتشاركتا في رئاستها. وأقامت أستراليا وبلدان جزر المحيط الهادئ مسارات للهجرة المؤقتة لسد النقص في اليد العاملة في أستراليا وتوفير الدخل لمواطني دول الجوار القريبة.

إن مشاركة أستراليا البناءة في المفاوضات المتعلقة بالاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (القرار ١٩٥/٧٣) قد بيّنت تجربتنا. وقد أيّدنا السياسات والإجراءات التي تشجع مسارات الهجرة الآمنة والعادية، وتقاسم المسؤولية بين الدول الأعضاء، والالتزامات بشأن العودة والجهود الرامية إلى معالجة العوامل السلبية للهجرة غير النظامية. وأيّدنا حق الدول في تحديد سياسات الهجرة وأمن الحدود الأكثر ملاءمة لظروفها الاجتماعية والاقتصادية.

ومن المؤسف أن الاتفاق العالمي لا يفي بكثير من تلك العناصر. وهو يحدّ دونما ضرورة من سيطرة الدول على

حدودها، وحقها في التمييز بين المهاجرين المشروعين وغير المشروعين، وجهودها الرامية إلى كبح جرائم تهريب البشر والاتجار بالأشخاص. وبدلاً من تشجيع هجرة آمنة ومنظمة، على النحو المنشود، يخاطر الاتفاق بتعزيز الهجرة غير القانونية وغير النظامية.

وبالنظر إلى عمق شواغلنا، لم تصوت أستراليا مؤيدة للاتفاق وامتنعت عن التصويت. وستواصل أستراليا، مع ذلك القيام بدورها، كما فعلت على مدى عقود من الزمن، في تعزيز الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

السيدة تسابيا (إيطاليا) (*تكلمت بالإنكليزية*): مراعاةً لمختلف الحساسيات التي نشأت بين الأحزاب السياسية، ارتأت الحكومة الإيطالية أن من المناسب تأجيل القرار النهائي بشأن ما إذا كانت ستصوّت تأييداً أو غير ذلك للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (قرار ١٩٥/٧٣) إلى مناقشة برلمانية لاحقة. ويتأكد هذا النهج اليوم من خلال الاقتراح الذي اعتمده مجلس النواب في البرلمان الإيطالي. وفي ضوء ما ورد أعلاه، امتنعت إيطاليا عن التصويت على القرار.

السيدة بافداج كوريت (سلوفينيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): صوتت سلوفينيا مُؤيدة للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (القرار ١٩٥/٧٣)، وأود الآن تقديم تعليلنا للتصويت بعد التصويت.

وترحّب سلوفينيا بالاتفاق العالمي بوصفه معلماً تاريخياً في الإدارة الشاملة لهجرة آمنة ومنظمة ونظامية وإنجازاً لتعددية الأطراف. ويحدد الاتفاق أول إطار على نطاق الأمم المتحدة يشمل جميع أبعاد الهجرة الدولية بطريقة جامعة وشاملة. وتؤيّد سلوفينيا الاتفاق العالمي من أجل تعزيز مقصده الرئيسي – وهو تعزيز التعاون الدولي بشأن جميع جوانب الهجرة، بما في ذلك معالجة أسبابها الجذرية، ومنع الهجرة غير القانونية، ومنع الاتجار بالبشر وتهريبهم، وإدارة الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

ومن أجل التصدي للأسباب الجذرية للهجرة، نحن بحاجة إلى معالجة الهجرة بطريقة شاملة وتشجيع الدول والمنظمات الدولية والجهات المعنية الأخرى على التعاون بروح من الشراكة والتضامن والمسؤولية المشتركة. وستنفّذ سلوفينيا الاتفاق العالمي بما يتماشى مع المبادئ التالية.

إن الاتفاق العالمي إطار تعاوني غير ملزم قانوناً يتضمن مجموعة من خيارات السياسة العامة والتوصيات والممارسات الجيدة التي يمكن أن تعتمد عليها البلدان عند وضع سياسات الهجرة لديها، مع مراعاة حالاتها الخاصة. ولا يُنشئ الاتفاق التزامات قانونية جديدة أو يتطلع إلى وضع القانون الدولي العرفي.

يحترم الاتفاق العالمي سيادة الدول وحقها المحفوظ في تحديد سياساتها الوطنية للهجرة وقوانينها. وسيطبّق تمييز واضح بين المهاجرين النظاميين وغير النظاميين في قراءة الاتفاق. وقد كان من الممكن زيادة توضيح هذا التمييز في الاتفاق، ولا سيما الهدف ١٦ بشأن إدماج المهاجرين، حيث لا يتعلّق مفهوم الإدماج إلا بالمهاجرين النظاميين ويُفهم على أنه عملية ذات اتجاهين. وبالإضافة إلى ذلك، يعترف الاتفاق بعالمية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهو لا يُنشئ أي فئات قانونية جديدة للمهاجرين أو فوائد مرتبطة بها، ولا يُنشئ حقاً إنسانياً في الهجرة.

يتناول الاتفاق أساساً الطريقة التي تجري بها الهجرة، وليس نطاق الهجرة. وهو يقرّ بوضوح بالتزام الدول بقبول عودة مواطنيها على النحو الواجب وبالتعاون النشط والفعال والفوري بشأن عودتهم والسماح بدخولهم مجدداً. إن المساعدة على العودة الطوعية أمر مفضّل ولكنه ليس الخيار الوحيد للمهاجرين الذين، بعد مراعاة الأصول القانونية، لا يملكون الحق القانوني في الإقامة.

إن معالجة مسألة الهجرة من جذورها هي أكفأ حل فعال ومستدام ويضع على عاتق الدولة مسؤولية تهيئة الظروف

المعيشية السلمية والمزدهرة عن طريق كفالة التنمية المستدامة والحكم الرشيد وسيادة القانون والأمن وحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتظلّ سلوفينيا ملتزمة بدور التعاون الدولي في المساعدة على تحقيق أهداف التنمية المستدامة لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

وتنفيذ الاتفاق هو الخطوة التالية التي يجب أن يتخذها المجتمع الدولي من أجل النجاح في إدارة عمليات الهجرة العالمية. وسيتطلب التزاماً سياسياً قوياً وجهوداً تعاونية نشطة بقيادة المنظمة الدولية للهجرة. وندعو إلى تعزيز التعاون مع شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة، حيث تؤدي المنظمة الدولية للهجرة دوراً رئيسياً كمنسق لجميع الأجزاء المكونة للشبكة.

السيد ألين (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): تودّ المملكة المتحدة أن تُعرب عن تأييدها للبيان الذي سيدلي به ممثل الدانمرك باسم مجموعة من البلدان. وأودّ أيضاً أن أبيّن هنا الأسباب وراء تأييد المملكة المتحدة الاتفاقَ العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (القرار ١٩٥/٧٣).

إن الهجرة ظاهرة عالمية، ولكن الهجرة غير المنظمة تُقوّض ثقة الناس وتضر بالاقتصادات وتضع الأشخاص النازحين في حالات من الضعف الشديد. يمثّل الاتفاق العالمي نهجاً مشتركاً لتيسير التعاون على الصعيد العالمي من أجل التصدي للتحديات المتزايدة للهجرة غير النظامية والاستفادة إلى أقصى حد من الهجرة القانونية. إنه من المعالم البارزة في المناقشة الدولية بشأن الهجرة ويأتي في وقت حيث النظام الدولي القائم على القواعد وإيمان المجتمع الدولي بتعددية الأطراف لمعالجة القضايا المشتركة يرزح تحت الضغط.

وعندما حددت رئيسة وزراء بلدي مبادئ المملكة المتحدة الثلاثة للهجرة في الجمعية العامة عام ٢٠١٦ (انظر A/71/PV.4)، وضعت خطة إصلاح طموحة متعددة الجوانب تحترم السيادة الوطنية للدول. ويعيد الاتفاق العالمي للهجرة من جديد تقرير حق الدول في تحديد احتياجاتها من الهجرة وصوغ سياسات الهجرة بما يتماشى مع التزاماتها بموجب القانون الدولي. ويوفر الاتفاق إطاراً مفيداً لتحسين التعاون الدولي في مجال الهجرة بين بلدان المصدر والعبور والمقصد، بما في ذلك عن طريق الربط بين الهجرة والتحديات العالمية الهامة الأخرى، مثل الحد من الفقر وتعزيز الحكم الرشيد وحقوق الإنسان.

ونرحّب بالتشديد على تعزيز قاعدة الأدلة العالمية، ونرحّب بصفة خاصة بالمساهمة التي يمكن أن يقدمها الاتفاق لمنع الهجرة غير النظامية ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، وهي أمور تُسفر عن مآسي إنسانية هائلة للعديد من المهاجرين غير النظاميين أثناء نزوحهم.

وترحّب المملكة المتحدة بالعديد من الخصائص المهمة للاتفاق العالمي التي سيثيرها أيضاً زميلي الدانمركي. ونكرر التأكيد على أن الاتفاق يسلم بالحاجة إلى معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية، التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنفيذ الكامل لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. إن الاتفاق إطار غير ملزم قانوناً. وهو لا ينشئ بأي شكل من الأشكال التزامات قانونية على الدول ولا يسعى إلى وضع القانون العرفي الدولي أو مواصلة تفسير المعاهدات القائمة أو الالتزامات الوطنية.

إن الاتفاق لا ينشئ أي فئات قانونية جديدة من المهاجرين أو أي مزايا مرتبطة بذلك، كما أنه لا ينشئ حقا من حقوق الإنسان في الهجرة. وهو يحترم سيادة الدول ويؤكد على حقها السيادي في وضع سياساتها وقوانينها الخاصة بالهجرة والهجرة الوافدة. والمملكة المتحدة لا تفسر الاتفاق على أنه ينشئ سياسات داخلية.

ويقر الاتفاق العالمي بالحاجة الأساسية إلى إدارة الحدود ومكافحة تهريب البشر والاتجار بهم. ويقر بوضوح بالالتزامات القائمة لجميع الدول بأن تقوم على النحو الواجب باستقبال جميع مواطنيها الذين لم يعد لهم الحق في البقاء في أماكن أخرى

والقبول بعودتهم، سواء كانت عودتهم طوعية أو غير ذلك، مما يشكل عنصرا أساسيا في نظام هجرة عالمي فعال.

ونظرا لأن التدفقات الجماعية يمكن أن تشمل خليطا من اللاجئين والمهاجرين، فإن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين يعيدان معا التأكيد على التمييز القانوني والعملي بين اللاجئين والمهاجرين وأوجه الحماية القانونية المحددة المتاحة للاجئين، على النحو المكرس في القانون الدولي.

وتضم قائمة الإجراءات بموجب كل التزام أمثلة يمكن أن تسهم في تنفيذ الاتفاق. إلا أن الأمر يرجع لكل دولة في أن تقرر كيفية الاستفادة من تلك الأمثلة في وضع سياساتها الوطنية الخاصة وما إذا كان ينبغي الاستفادة منها أصلا.

ونود توضيح موقفنا بشأن عدد من النقاط. أولا، نرحب بالمبدأ الواضح في الاتفاق بأنه يمكن للدول، في إطار ولايتها السيادية، التمييز بين حالة الهجرة النظامية وغير النظامية، ولديها السلطة لذلك حصريا. ونشدد على أنه سيتم تطبيق تمييز واضح بين المهاجرين النظاميين وغير النظاميين بحسب فهمنا للاتفاق، بما في ذلك الأهداف فيما يتعلق بالتوظيف والوصول إلى الخدمات والمزايا المكتسبة، وما إلى ذلك.

ثانيا، اتساقا مع المبدأ الأساسي لسيادة الدولة، لا تلتزم الدول باتخاذ خطوات وطنية لزيادة المسارات القانونية أو تغيير نهجها المتبع في تصنيف المسارات القانونية وإنشائها من خلال دعمها للاتفاق. ولا يشمل ذلك أي التزامات جديدة على الدول لإيجاد مسارات قانونية للمهاجرين في حالات الضعف. والقرارات بشأن أي مسار قانوني يتعين توفيره في أي وقت من الأوقات تخضع لتقدير الدولة المعنية فحسب.

ثالثا، فيما يتعلق باحتجاز المهاجرين، نشير إلى تعليل الاتحاد الأوروبي للموقف الذي أُدلي به لدى اعتماد إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (انظر A/71/PV.4 باء)، الذي لا يزال هو موقف الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بشأن الأطفال المهاجرين.

رابعا، يمكن للدول أن تحتفظ بالحق في تطبيق القانون الجنائي والجزاءات على الأشخاص الذين تم تهريبهم إلى داخل البلاد. وفي حين أن ثمة حاجة للتصدي لأوجه الضعف وإلى استجابة قانونية متناسبة، لا يزال من الممكن التعامل مع المعرفة ونية الدخول غير المشروع واجتياز الحدود بوصفها عملا جنائيا وليس مخالفة إدارية، تماشيا مع التشريعات الوطنية والقانون الدولي.

خامسا، إن الاتفاق – كإطار غير ملزم قانونا – لا يقيد بأي شكل من الأشكال التشريعات القائمة أو يحد من حقوق الإنسان الراسخة بالفعل، بما في ذلك الحق في حرية التعبير. ونشدد على الأهمية التي نعلقها على كون أن وسائط الإعلام في بلدنا تتمتع بحرية كبيرة لمناقشة جميع المسائل التي تهم المجتمع، بما في ذلك مسألة الهجرة من جميع جوانبها.

سادسا، يوفر اتفاق باريس إطارا عالميا للتخفيف من تغير المناخ، وزيادة قدرة البلدان على التعامل مع آثاره ومواءمة التدفقات المالية بما يتفق مع انخفاض انبعاثات غازات الدفيئة ومسار التكيف مع تغير المناخ. وتعتبر جميع الإشارات إلى تغير المناخ متسقة مع اتفاق باريس والقواعد المعتمدة لدعم تنفيذه في الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ويشمل ذلك الإقرار بأن التكيف في بلد المنشأ يجب أن يكون الأولوية دائما.

السيد بانايوتوف (بلغاريا) (*تكلم بالإنكليزية*): امتنعت بلغاريا عن التصويت بشأن اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (القرار ١٩٥/٧٣). كما امتنعت بلغاريا عن المشاركة في المؤتمر الحكومي الدولي في مراكش، الذي اعتمد الاتفاق في الأسبوع الماضي.

إننا نقدر الاتفاق العالمي كأول إطار متفق عليه دوليا وغير ملزم قانونا للتعاون على المستوى العالمي من أجل تحسين إدارة الهجرة. ونشعر بالارتياح لأن الاتفاق – نتيجة لعملية تفاوضية تتسم بالشفافية والشمول – يؤكد مجددا على الحق السيادي للدول في وضع سياساتها وقوانينها الوطنية بشأن الهجرة، واتخاذ القرار بشأن من يُسمح له بأن يدخل أراضيها.

وعلى الرغم من أن الاتفاق العالمي يؤكد على الفرق بين اللاجئين والمهاجرين، فإنه يؤكد على التزام جميع الدول بقبول عودة مواطنيها، وهو متسق عموما في رسم الخط الفاصل بين الهجرة النظامية وغير النظامية، كما يتضمن أحكاما تخضع للتفسير الغامض وقد أثارت نقاشا حادا في مجتمعنا.

ولدينا بعض المخاوف من احتمال أن تؤدي التدابير المتعلقة بنشر معلومات قُطرية دقيقة ويمكن الوصول إليها بالكامل بشأن الإجراءات القانونية والإدارية، والأهم من ذلك، بشأن المسارات المتاحة للهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، إلى تشجيع تدفقات الهجرة بشكل عام. وعلى الرغم من أننا نفهم أن التدابير المقترحة لرفع القيود عن تأشيرات السفر ينبغي أن تستوفي المتطلبات والشروط المسبقة المحددة، فإنها قد تؤدي إلى خفض السيطرة على المهاجرين بوجه عام، بما لذلك من عواقب خطيرة على الأمن الوطني. وقد يتيح مصطلح المهاجرين الوافدين حديثا مجالا لتفسيرات مختلفة. ولا يزال ما يسمى بالتأشيرات الإنسانية غير موجود في تشريعاتنا الوطنية. ونلاحظ أن الاقتراح الداعي إلى ذلك لم يحظ بتأييد المفوضية الأوروبية أو مجلس الأمن أو البرلمان الأوروبي خلال المفاوضات بشأن مشروع نص قانون الاتحاد الأوروبي المنقح للتأشيرات. والمفهوم القائل إن المهاجرين يجب ألا يخضعوا للملاحقة الجنائية بسبب تهريبهم يتعارض مع قوانيننا.

ونحن نسلم بأن هذا الاتفاق يسعى إلى إرساء إدارة فعالة للحدود، بما في ذلك عن طريق منع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر. وهذا الالتزام يقترن بالالتزام بمعالجة أوجه ضعف المهاجرين المهربين. بيد أن الالتزام الأخير، في رأينا، يذهب إلى حد تقييد الرد القانوني المتناسب للدولة عند دخول أراضيها وعبور حدودها بشكل غير قانوني.

وفي الختام، فإن بلغاريا تقدر جميع الجوانب الإيجابية للاتفاق، لكن ليس في وسعها الالتزام بشكل كامل ببعض الالتزامات والإجراءات المحددة المرتبطة بها. ومع ذلك، سنبقى ملتزمين تماما بالاستمرار في تنفيذ النهج الشامل والمتوازن بشأن الهجرة، ولا سيما في بعده الإقليمي الذي، حسب فهمنا، يجسد تماما الحاجة إلى الشراكة والتعاون الوثيقين والقائمين على تحقيق النتائج. وغني عن القول إن بلغاريا ستواصل الوفاء بالتزاماتها الناشئة عن الصكوك الدولية الملزمة قانونا في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ونحن دولة طرف فيه.

السيد سريفيهوك (تايلند) (*تكلم بالإنكليزية*): صوتت تايلند مؤيدة للقرار ١٩٥/٧٣، كما شاركنا بنشاط في عملية صياغة الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية منذ البداية وخلال المفاوضات المفتوحة بحسن نية وبروح من التعاون.

إن الاتفاق العالمي هو أول وثيقة عالمية شاملة بشأن الهجرة. وهو يقر بالحق السيادي لكل دولة في أن تحدد سياستها الخاصة بالهجرة. وفي الوقت نفسه، يقدم العديد من التوصيات الاختيارية المفيدة لتختار الدول من بينها عند التعامل مع ظروف الهجرة المختلفة.

إن الهجرة عبر الحدود الوطنية حاليا تشكل تحديا عالميا لا يمكن التصدي له إلا من خلال التعاون الدولي الوثيق. ويمثل الاتفاق العالمي نقطة انطلاق لنا لإقامة هذا التعاون على المستوى العالمي، الأمر الذي سيسهم في جهودنا المشتركة لتعزيز تحقيق أمن متوازن وتنمية مستدامة وخطة حقوق الإنسان.

وتحدونا آمال كبيرة في أن يثبت الاتفاق العالمي فائدته من خلال الخروج بنتائج ملموسة مختلفة بعد وضعه موضع التنفيذ.

ومن جانبها، ستقوم تايلند بتنفيذ الاتفاق من خلال تعزيز آلياتها الوطنية والإقليمية القائمة باتباع نهج يشمل أصحاب المصلحة المتعددين.

وتؤكد تايلند مجددا دعمها لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة بوصفها آلية أساسية لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ ومتابعة واستعراض الاتفاق العالمي. كما نتطلع إلى المشاركة في المشاورات الحكومية الدولية التي ستُعقد في العام القادم لتحديد طرائق عمل منتدى استعراض الهجرة الدولية.

وقد انضمت تايلند إلى المجتمع الدولي في مراكش لدى اعتماد الاتفاق العالمي المتعلق بالهجرة. ونحن نؤيده هنا اليوم لأننا عازمون على العمل مع شركائنا من أجل تلبية التطلعات العريضة وتنفيذ الأهداف المنصوص عليها في الاتفاق.

السيد نيلسن (الدانمرك) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بالبيان التالي بالنيابة عن آيسلندا وليتوانيا ومالطة وهولندا وبلدي، الدانمرك. كما تؤيد النرويج بياننا. وقد صوتنا جميعا مؤيدين للقرار ١٩٥/٧٣ اليوم، ونود أن نشكر الميسرين المشاركين، السفيرين غوميس كاماتشو ولاوبر، وكذلك السيدة آربور، الممثلة الخاصة للأمين العام، وأفرقتهم على عملهم الدؤوب طوال العملية. ونود أيضا أن نشكر الدول الأعضاء على مشاركتها البناءة.

إن الهجرة ظاهرة عالمية تطرح تحديات وتتيح فرصا على السواء للمجتمع الدولي. ويوفر الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية نهجا مشتركا على الصعيد العالمي من أجل التصدي للتحديات المتزايدة للهجرة غير النظامية واغتنام فرص الهجرة القانونية. وهو يأتي في وقت تتعرض فيه تعددية الأطراف لضغوط. وفي الأمم المتحدة، يقوم تعاوننا على السيادة الوطنية. ويؤكد الاتفاق العالمي للهجرة الفرضية الأساسية التي تتمثل في الحق السيادي للدول القومية في تحديد سياساتها الوطنية المتعلقة بالهجرة، طبقا للقانون الدولي. وسيوفر الاتفاق لنا إطارا مفيدا وحسن التوقيت لتحسين التعاون الدولي في مجال الهجرة، بما في ذلك بقصد منع الهجرة غير النظامية ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين على نحو فعال، وهي ظواهر ينتج عنها حاليا مآس إنسانية هائلة لأعداد كبيرة جدا من المهاجرين غير النظاميين المتنقلين. وترحب آيسلندا وليتوانيا ومالطة والنرويج وهولندا والدانمرك بالسمات الهامة التالية للاتفاق:

يوفر الاتفاق أول إطار تعاوني عالمي بشأن الهجرة، يأتي نتيجة لعملية شاملة تشارك فيها جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وهو يشجع الدول على زيادة وتعزيز تعاونها من أجل تحسين إدارة الهجرة. والاتفاق يسلم بضرورة معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية، وهي مسألة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنفيذ الكامل لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. والاتفاق إطار غير ملزم قانوناً. وهو لا ينشئ بأي شكل من الأشكال التزامات قانونية على الدول ولا يستهدف وضع قانون عرفي دولي أو تقديم أي تفسير إضافي للالتزامات الوطنية بموجب المعاهدات القائمة. بل إنه يحترم سيادة الدول ويؤكد على حقها السيادي في تحديد سياساتها وقوانينها الوطنية الخاصة بالهجرة. ويقر بالطابع العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويشدد على أن لجميع المهاجرين الحق في الحصول على نفس الحقوق التي يتمتع بها أي شخص يولد في هذا العالم. وهو لا يُنشئ أي فئات قانونية جديدة للمهاجرين أو ينص على فوائد مرتبطة بها، ولا يُنشئ حقاً إنسانياً في الهجرة. ويعتبر الاتفاق أن كفالة إدارة الحدود من أجل أمن الدول والمجتمعات المحلية والمهاجرين، ومكافحة تهريب الأشخاص والاتجار بهم مكافحة فعالة أمور ضرورية. ويقر الاتفاق بوضوح عنصرا أساسيا من عناصر نظام هجرة عالمي فعال، ألا وهو، الالتزام القائم لجميع الدول باستقبال جميع رعاياها الذين لم يعد لهم الحق في البقاء في أماكن أخرى والسماح لهم بالدخول مجدداً حسب الأصول المرعية، سواء كانت عودتهم طوعية أو غير ذلك.

ونظرا لأن التدفقات الجماعية يمكن أن تشمل مزيجا من اللاجئين والمهاجرين، فإن الاتفاق العالمي المتعلق بالهجرة والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين يؤكدان معا على التمييز القانوني والعملي بين اللاجئين والمهاجرين وعلى شتى أوجه الحماية القانونية المتاحة للاجئين، على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي. وتشكل الإجراءات المدرجة بموجب كل التزام أمثلة قد تسهم في تنفيذ الاتفاق العالمي المتعلق بالهجرة. والأمر متروك لكل دولة لتقرر كيفية الاستفادة من هذه الأمثلة أو ما إذا كانت ترغب في ذلك. وبالإضافة إلى ذلك، نود أن نوضح موقفنا بشأن عدد من النقاط.

أولا، نرحب بالمبدأ الواضح المنصوص عليه في الاتفاق ومفاده أن الدول تتحمل وحدها سلطة التمييز بين وضع الهجرة النظامية وغير النظامية في إطار اختصاصها السيادي. وكان من الممكن تعميم ذلك التمييز بين المهاجرين النظاميين وغير النظاميين بقدر أكبر من الوضوح في كل الاتفاق. ونشدد على أنه في قراءتنا للاتفاق، سنطبق تمييزا واضحا بين المهاجرين النظاميين وغير النظاميين. فعلى سبيل المثال، في إطار الهدف ١٦ بشأن إدماج المهاجرين، لا يتعلق مفهوم الإدماج إلا بالمهاجرين النظاميين. وإضافة إلى ذلك، فإن إمكانية حصول المهاجرين على الضمان الاجتماعي وحقوق الرفاه الاجتماعية الأخرى، بما في ذلك تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي والاستحقاقات المكتسبة، تظل مسألة اختصاص وطني.

ثانياً، يستهدف الاتفاق أساسًا طريقة حدوث الهجرة من أجل تشجيع الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية ومنع الهجرة غير النظامية. وتمشيا مع المبدأ الأساسي لسيادة الدولة، فإن تأييد الدول للاتفاق لا يلزمها باتخاذ خطوات وطنية لزيادة السبل القانونية للهجرة أو لتغيير نهجها المتعلق بتصنيف وتهيئة المسارات القانونية. وسيتم اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسارات القانونية التي سيتم توفيرها في أي وقت من الأوقات، وفقا للتقدير المطلق للدولة المعنية.

ثالثا، فيما يتعلق باحتجاز المهاجرين، نشير إلى العناصر الواردة في بيان الاتحاد الأوروبي لشرح الموقف الذي قُدم لدى اعتماد إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، بما في ذلك ما يتعلق بالأطفال المهاجرين.

رابعا، يمكن للدول أن تحتفظ بحقها في تطبيق القانون الجنائي على الأشخاص الذين تم تهريبهم إلى إقليمها. ولئن كان من المهم معالجة ضعفهم وتنفيذ استجابة قانونية متناسبة، فإنه قد يظل من الممكن التعامل مع فهم الأشخاص لدخول بلد ما وعبور حدوده بصورة غير قانونية ونيتهم في القيام بذلك باعتبارهما مخالفات جنائية لا إدارية، بما يتماشى مع التشريعات الوطنية والقانون الدولي.

خامسا، إن الاتفاق – باعتباره إطارا غير ملزم قانونا – لا يقيد بأي شكل حقوق الإنسان الراسخة بالفعل، بما في ذلك الحق في حرية التعبير، ولا يحد منها. ونؤكد على الأهمية الكبيرة التي نوليها لحقيقة أن وسائل الإعلام في بلداننا تتمتع بحرية واسعة لمناقشة جميع المسائل ذات الأهمية للمجتمع، بما في ذلك الهجرة من جميع جوانبها.

سادسا، إن إصدار وثائق للمهاجرين لن يعني بأي حال من الأحوال منحهم حق الإقامة في البلد الذي أصدر لهم تلك الوثائق ما لم تتم الإشارة إلى تلك الحقوق على وجه التحديد.

سابعا، يستند الاتفاق إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان ويحترم مبدأ عدم النكوص في ذلك الإطار. وفي إطار الحدود التي يحددها القانون الدولي، يمكن تعديل السياسات والتشريعات الوطنية، وذلك من دون أن يكون لإشارة الاتفاق إلى مبدأ عدم النكوص أي تأثير عليها.

ثامنا، يسلم الاتفاق بأن إدارة الهجرة مسؤولية مشتركة، بما في ذلك فيما يتعلق بمعالجة الآثار السلبية للهجرة غير الآمنة وغير النظامية وغير الخاضعة لضوابط. ولذلك، نتوقع من جميع

الشركاء وجميع بلدان المنشأ والعبور والمقصد تحمل المسؤولية وإظهار التزام جاد، استنادا إلى الاتفاق، بتعزيز إدارة الهجرة النظامية وغير النظامية على حد سواء.

السيد مادريس فورونس (نيكاراغوا) (*تكلم بالإسبانية*): ترحب حكومة نيكاراغوا، بقيادة الرئيس دانييل أورتيغا سابيدرا ونائب الرئيس روزاريو موريو سامبرانا، باعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وننوه بالجهود التي بذلتها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لإعداد وثيقة تهدف إلى ضمان الاحترام الكامل للكرامة الإنسانية لجميع المهاجرين، وهو مبدأ يشكل جزءا من جوهر بلدنا الجميل، نيكاراغوا. وتعتبر حكومة بلدنا الدعوة إلى التضامن مع المهاجرين مسؤولية مشتركة تنطوي على أربعة جوانب – الترحيب والحماية والتشجيع والإدماج – وعلى غرار الرسالة التي بعث بها البابا فرانسيس، فإنها تعني أنه على الرغم من أننا جميعا جزء من الحل لمشكلة الهجرة، يجب أن يكون واضحا أن الدول الأكثر تقدما هي الأقدر على الاستجابة لها، وبالتالي تقع عليها مسؤولية أكبر عن القيام بذلك.

سيشكل الاتفاق نقطة مرجعية دولية للتعاون وتبادل أفضل الممارسات من أجل تشجيع الحكومات والمؤسسات على قبول مسؤولياتها المشتركة عن التعامل مع مسألة الهجرة.

إن نيكاراغوا إذ تأخذ في الحسبان عددا من المسائل المشار إليها في مجالات محددة من الاتفاق، تشعر بقلق بالغ إزاء الصياغة الواردة في بعض فقراتها. وفي هذا الصدد، لدينا تحفظات على الفقرات الفرعية ٢٣ (ل) و ٢٧ (ز) و ٣١ (هـ)، التي تشير إلى الوثائق التي لا تحظى بتوافق دولي في الآراء ولا تستند إلى مفاوضات بين الحكومات. وهي تتضمن مصطلحات ومبادئ توجيهية لا ترتكز على اللغة المتفق عليها دوليا، وبالتالي يمكن أن تقوض الطابع الحكومي الدولي لهذه العملية والشفافية اللازمة للتوصل إلى توافق في الآراء بشأنها.

إن نيكاراغوا، تود أن تكرر موقفها المبدئي الذي تماشيا مع دستورها وقوانينها وقيمها ومبادئها، تؤكد حكومتها، إن لكل فرد الحق في الحياة، وهو حق أساسي وغير قابل للتصرف يبدأ في وقت الحمل. ولا يمكن بأي حال من الأحوال فهم الإجهاض أو إنهاء الحمل على أنه وسيلة لتنظيم الخصوبة، أو وسيلة لتحديد النسل، كما تم توضيحه في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية. وأي تشريع محلي في هذا المجال يمثل شاغلا سياديا لنيكاراغوا. وترى حكومة المصالحة والوحدة الوطنية في بلدنا أنه من غير المناسب استخدام مصطلح ”نوع الجنس“ لتبرير التفسيرات الأيديولوجية للمبادئ المستخدمة للتأكيد على أنه يمكن تكييف الهوية الجنسية لأغراض جديدة أو مختلفة.

السيد هاتريم (النرويج)(*تكلم بالإنكليزية*): تشكل الهجرة الجماعية تحديا كبيرا للبلدان في جميع أنحاء العالم. لذلك نحتاج إلى أساس مشترك متعدد الأطراف لكي تتمكن جهودنا السياسية من التعامل مع الهجرة بمزيد من الفعالية. ولقد مثّل اعتماد مؤتمر مراكش في ١٠ كانون الأول/ديسمبر للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية لحظة تاريخية، ونشكر المغرب على كرم استضافتها للمؤتمر.

نود أولا أن نعرب عن تأييدنا للآراء التي أعربت عنها الدانمرك بالنيابة عن عدد من البلدان. بالإضافة إلى ذلك، وكما ذكرنا في مراكش، ستنضم النرويج إلى الاتفاق العالمي للهجرة، ولكن بسبب الغموض الذي يكتنف النص، نرى من الضروري أن نسجل في محضر الجلسة التعليل التالي لتصويتنا فيما يتعلق بالقرار ١٩٥/٧٣.

إن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة ليس ملزما قانونا ولا يسعى إلى إرساء قانون عرفي دولي، أو المزيد من تأويل الالتزامات الوطنية للمعاهدات القائمة. ويؤكد الحق السيادي للدول في تقرير سياستها الوطنية للهجرة وصلاحيتها في تنظيم الهجرة في نطاق ولايتها القضائية، وفقا للقانون الدولي. وتبين

قائمة الإجراءات المتخذة في إطار كل هدف أمثلة يمكن أن تساعد البلدان على تنفيذ الاتفاق. والأمر متروك لكل دولة لكي تقرر كيفية انسحابها من الاتفاق وما إذا كانت ستنسحب منه. فالدول لديها الصلاحية للتمييز بين وضع المهاجرين النظاميين وغير النظاميين. ويؤكد الاتفاق من جديد التمييز القانوني والعملي بين اللاجئين والمهاجرين. وإصدار الوثائق للمهاجرين لا يعني بأي شكل من الأشكال الحق في الإقامة في البلد الذي يصدر الوثائق ما لم تكن هذه الحقوق مبينة بالتحديد.

علاوة على ذلك، فإن الإدارة الفعالة للحدود، بهدف مكافحة الاتجار بالبشر وتهريبهم، أمر حاسم لأمن الدول والمجتمعات المحلية والمهاجرين على حد سواء. إن المهاجرين جميعهم، بوصفهم بشرا، لهم حقوق أساسية معينة يجب احترامها بالكامل. غير أن الاتفاق لا ينشئ أي فئات قانونية جديدة من المهاجرين، كما أنه لا ينشئ حقا من حقوق الإنسان في الهجرة. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يسمح للبلدان بأن تحتفظ ببعض الحقوق والاستحقاقات المتعلقة برفاه للمهاجرين العاديين. وموقفنا هو أن التشريعات والمخططات النرويجية المرتبطة بها تعمل بشكل جيد، ولذلك ما من ثمة حاجة إلى إجراء أي تغييرات نتيجة للاتفاق. ومن هذا المنطلق، نفهم أن الهدف المتمثل في تعزيز مسارات الهجرة العادية ومرونتها لا يمكن تفسيره على أنه يفرض على النرويج أي التزام بمواصلة توسيع نطاق تشريعاتها أو تغيير ممارساتها فيما يتعلق بهجرة اليد العاملة أو الفرص التعليمية أو هجرة الأسر، لأنها تمتثل أصلا للقانون الدولي. والقرارات المتعلقة بالمسارات القانونية التي يمكن تقديمها في أي وقت من الأوقات تخضع لتقدير الدولة المعنية وحدها.

يقر الاتفاق بأنه لا بد من أن تكون البلدان قادرة على إنفاذ تشريعات الهجرة. وموقف النرويج في هذا الصدد مؤداه أنه قد يكون من الضروري احتجاز الرعايا الأجانب للحيلولة دون دخولهم بدون إذن إلى بلد ما أو ما إذا كان يتعين اتخاذ إجراء بهدف الترحيل أو التسليم. ولا يجوز احتجاز القصر إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة ممكنة. ويؤكد الاتفاق بوضوح بأنه جميع البلدان ملتزمة بالسماح لمواطنيها بالعودة إذا كانوا يقيمون بصورة غير شرعية في بلدان أخرى، سواء عادوا طوعا أم خلاف ذلك، وعليها أن تتعاون في أمر إعادة دخولهم. ستعمل النرويج بهمة على إبرام اتفاقات مع البلدان المعنية بشأن إعادة دخولهم من أجل ضمان التنفيذ الكامل لتلك التزامات.

في العديد من البلدان، يتمتع المهاجرون باستحقاقات ومنافع محدودة جدا من حيث الضمان الاجتماعي، وهناك قواعد صارمة تحكم إمكانية تنقلهم. ولا تفسر النرويج الاتفاق بأنه يتطلب أي تنقيح بشأن إمكانية نقل المنافع النرويجية إلى المهاجرين. ويؤكد الاتفاق أيضا الالتزام بحماية حرية التعبير، ونلاحظ أنه لا يوجد في الاتفاق ما يقيد الإبلاغ الحر عن الهجرة القائم على الوقائع.

استنادا إلى هذه التوضيحات، ستشارك النرويج في تنفيذ الاتفاق، ولا سيما بهدف تحسين إدارة الهجرة والحد من الهجرة غير النظامية. ويجب أن نعمل معا على الصعيد الثنائي والإقليمي والعالمي لتحقيق هجرة آمنة ومنظمة ونظامية، والعمل على مكافحة الهجرة غير القانونية. ويوفر لنا الاتفاق إطارا تنفيذيا للتعاون في التصدي لأحد التحديات العالمية الرئيسية في عصرنا.

السيدة شبنم مناف (تركيا))تكلمت بالإنكليزية): إن تركيا، بوصفها نصيرا قويا لعملية التفاوض بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية منذ أن بدأت، صوتت لصالح قرار اليوم المهم ١٩٥/٧٣. ونود أولا أن نعرب عن تقديرنا للقيادة الجديرة بالثناء التي تتولى زمامها السيدة لويز آربور، الممثلة الخاصة للأمين العام، والتي مهدت الطريق أمام إبرام الاتفاق بنجاح. نود أيضا أن نشكر الميسرين المشاركين، ممثلي المكسيك وسويسرا، على عملهما المتفاني، ونشكر المغرب، على استضافة مؤتمر مراكش. منذ أن بدأت المفاوضات، قطعنا

شوطا طويلا وناجحا وبناء ومثمرا. ويشكل الاتفاق خطوة بارزة تحدد إطارا للقيم والمبادئ والالتزامات المشتركة بشأن جميع جوانب الهجرة الدولية. وقد رحبنا باعتماد الاتفاق في مراكش، فضلا عن اعتماد الجمعية العامة اليوم للقرار ١٩٥/٧٣، ونتوق إلى تنفيذه.

منذ البداية، أولت تركيا كدولة منشأ وعبور ومقصد، أهمية قصوى للمفاوضات الحكومية الدولية المتعلقة بالاتفاق. ولم يكن التعاون الدولي في مجال الهجرة حيويا كما هو الآن. وفي ضوء دورنا وخبرتنا الفريدة، ساهمنا بنشاط في مراحل المشاورات والتقييم والتفاوض للعملية. وكما أكدنا خلال المفاوضات، فإن توقعنا الرئيسي للاتفاق هو أن يساعد على استبدال الهجرة غير النظامية بهجرة نظامية، وعلى أي حال لن يؤدي إلى تفاقم التدفقات غير النظامية.

ومن الواضح أيضًا أن الاتفاق لن يركز على الهجرة النظامية وحدها، بل سيسد أيضًا فجوة مهمة، نظرًا لأن حالة المهاجرين غير النظاميين تختلف حاليًا من بلد إلى آخر بسبب عدم وجود معايير دنيا في هذا المجال. وفي مرحلة التنفيذ، ستميز تركيا بشكل واضح بين الأهداف والالتزامات الواردة في الاتفاق فيما يتعلق بالمهاجرين النظاميين وتلك المتعلقة بالمهاجرين غير النظاميين. كما نود أن نغتنم هذه الفرصة للتأكيد على أنه فيما يتعلق بالفقرة الثانية من ديباجة الاتفاق، فإن تركيا ليست ملزمة بالصكوك الدولية التي ليست طرفًا فيها. وبالتالي، لا يمكن تفسير الإشارات إليها في الاتفاق على أنها تغيير في الموقف القانوني لتركيا فيما يتعلق بهذه الصكوك.

ويتطلب تنفيذ الاتفاق التزامًا استراتيجيًا طويل الأجل بالإضافة إلى إرادة سياسية. وبفضل خبرة تركيا الواسعة في استضافة اللاجئين والمهاجرين، فإنها على استعداد لتقديم كل الدعم اللازم في مرحلة التنفيذ. ونحن نرحب مرة أخرى بحقيقة أن المنظمة الدولية للهجرة ستقوم بدور أساسي في تنفيذ الاتفاق من خلال العمل كأمانة ومنسق لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة.

ونود أن نعرب عن تهانينا الخالصة لأولئك الذين ساهموا في هذا الإنجاز الهام.

السيد ممدوحي (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): صوت وفد بلدي مؤيدا القرار ١٩٥/٧٣، بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة النظامية. ومع ذلك، أود أن أوضح النقاط التالية فيما يتعلق بالاتفاق.

يشرف جمهورية إيران الإسلامية أن تكون جزءًا من الجهد الدولي المتضافر الذي عقد المؤتمر الحكومي الدولي لمعالجة قضايا الهجرة متعددة الأوجه. وشاركنا بشكل بناء في التفاوض على الوثائق الختامية للمؤتمر، الذي عقد في مراكش هذا الشهر، بهدف ضمان أن تكون النتيجة انعكاسًا دقيقًا لجميع الأسباب الجذرية وأبعاد الهجرة.

وترى جمهورية إيران الإسلامية كدولة واجهت تدفقات هجرة كبيرة ومختلطة، كان لها آثار اقتصادية واجتماعية هائلة لعدة عقود، أن إدارة الهجرة الدولية وتنفيذ الاتفاق، إذا أريد لهما تحقيق النجاح للجميع، ينبغي أن يؤديا إلى تقليل عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها. ويتعين تحويل الهجرة من وسيلة للبعض للهروب من الفقر إلى أداة للقضاء على الفقر على نحو يصب في مصلحة الجميع. إن معالجة الدوافع والأسباب الجذرية للهجرة وإيلاء اهتمام خاص للصلة بين الهجرة والتنمية في مرحلة التنفيذ، أمر حيوي، وينبغي النظر إلى الهجرة من هذا المنظور وتيسيرها بطريقة تحد من أوجه عدم المساواة فيما بين الدول الأعضاء.

وفي الوقت نفسه، يتعين تصحيح وعكس اتجاه نزوح الهجرة لأن تكون خطوة أولى لاستنزاف الأدمغة بالنسبة لبعض البلدان واستفادة بلدان أخرى من تلك الأدمغة. ويعتمد تأثير المهاجرين

على البلدان المضيفة على ظروفهم الخاصة، مثل مستوى تنميتهم ووضعهم السكاني. لذلك، سيكون تعميمًا في غير محله، تصوير الهجرة كمحرك للتنمية دون مراعاة العوامل والمتغيرات المذكورة أعلاه. ومع تجنب عدد من البلدان المتقدمة النمو قبول نصيبها من المسؤولية عن المهاجرين واللاجئين، ينبغي ألا يزيد الاتفاق من مسؤوليات بعض البلدان النامية. حيث يتوقف تنفيذه على حقائق دولية متفاوتة وقدرات ومستويات تنمية متباينة، وكذلك سياسات وأولويات وطنية مختلفة.

إن جمهورية إيران الإسلامية، شأنها شأن أي دولة أخرى وكحق سيادي لها، تدير سياسات الهجرة ضمن ولايتها القضائية، مع مراعاة أولوياتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية. وفي هذا السياق، تؤكد جمهورية إيران الإسلامية، في الوقت الذي تسلط فيه الضوء على الطبيعة غير الملزمة قانوناً للاتفاق، أنها تعتبر الاتفاق أداة طوعية فقط لتعزيز التعاون فيما بين الدول بشأن إدارة تدفقات الهجرة من دون فرض أي شكل من الالتزامات القانونية الجديدة بخلاف تلك التي تعهدت إيران بها بالفعل. علاوة على ذلك، لا ينبغي تفسير أي شيء في الاتفاق بطريقة تخلط بين المهاجرين واللاجئين، وهما مجموعتان مختلفتان تحكمهما أطر قانونية منفصلة.

السيد بكستين دو بوتسويرفا (بلجيكا) (*تكلم بالفرنسية*): تحيط بلجيكا علما بالبيانات المختلفة التي أدلت بها البلدان الأوروبية التي أيدت الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، مما يعني ضمناً دعمها للاتفاق. ونود أيضا أن نشير إلى البيانات التي أدلى بها الأمين العام غوتيريش، ورئيس وزراء بلجيكا شارل ميشيل في مؤتمر مراكش. إن الاتفاق ليس ملزماً قانوناً ويحترم سيادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ويؤكد التمييز بين الهجرة النظامية والهجرة غير النظامية، ويوفر إطارا متعدد الأطراف للسياسات المتعلقة بالعودة وإعادة الإدماج، وبالتالي فبلجيكا تؤيده.

السيدة فيلدة (لاتفيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): إن لاتفيا مؤيد قوي لتعددية الأطراف وتقر بأن التعاون المتعدد الأطراف، أمر لا غنى عنه من أجل التوصل إلى حلول عالمية لمسائل مثل الهجرة العالمية. ونقدر الجهود المبذولة خلال المفاوضات لتحقيق أول إطار تعاوني عالمي بشأن الهجرة يعالج مجموعة واسعة من القضايا المتعلقة بالهجرة في بلدان المنشأ والعبور والمقصد والعودة. وبناءً على قرار برلمان لاتفيا، امتنعت لاتفيا عن التصويت على القرار ١٩٥/٧٣ ولم تنضم إلى الاتفاق.

الرئيسة (*تكلمت بالإسبانية*): استمعنا إلى المتكلمة الأخيرة تعليلا للتصويت بعد التصويت هذا الصباح. وسنستمع إلى بقية المتكلمين تعليلا للتصويت في الساعة ١٥/٠٠، وبعد ذلك سننظر في البند الفرعي (ب) من البند ٧٤ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠